



مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Planning and Studies

القانون الدولي المعاصر في ظل المتغيرات الدولية الراهنة

د. محمد بوبوش



سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط

عن المركز

مركزُ البيان للدراسات والتخطيط مركز مستقلٌّ، غيرٌ ربحيٌّ، مقرّه الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخصّ العراق بنحو خاصٍ ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليل مستقلٍّ، وإيجاد حلول عمليّة جليّة لقضايا معقدة تهّم الحقلين السياسي والأكاديمي.

ملاحظة:

الآراء الواردة في المقال لا تعبر بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنما تعبر عن رأي كاتبها.

حقوق النشر محفوظة © 2020

www.bayancenter.org

info@bayancenter.org

Since 2014

القانون الدولي المعاصر في ظل المتغيرات الدولية الراهنة

د. محمد بوبوش *

شكّل سقوط الاتحاد السوفيتي ونهاية الحرب الباردة نقطة تحول بارزة في سيرورة القانون الدولي والعلاقات الدولية، فبعد سيادة نظام دولي عكس موازين القوى السائد الذي أفرزته الحرب العالمية الثانية وترجمت ضوابطه في ميثاق الأمم المتحدة، جاءت التحولات المتسارعة لتكشف عن قصور وعدم قدرة قواعد ومبادئ القانون الدولي العام عن مقاربة الأوضاع الدولية الجديدة¹، وتفسير الأحداث والوقائع الدولية؛ وهو الأمر الذي فتح المجال لبروز أزمة القانون الدولي سواء على مستوى النظام القانوني البنوي، أو على مستوى الممارسة الدولية متمثلاً في تهميش القانون الدولي ومبادئه.

فقد فرض النمو الكبير الذي مرت به العلاقات الدولية على القانون الدولي العام، أوضاعاً جديدة أدت إلى ازدهاره وتطوره، ودفعت به إلى مجالات جديدة تماماً، وانتهت به من قانون يهتم أساساً بالدول أو بجماعة الدول، وتدور قواعده وجوداً وعدمها معها، إلى قانون للمجتمع الدولي، يعمل من خلال محاور متعددة على تنظيمه وحكم الروابط التي تنشأ في إطاره.

أهمية الدراسة:

إذا كان القانون الدولي العام التقليدي قد أدى دوراً كبيراً في تكوين قواعد القانون الذي تحكم العلاقات بين الدول والأشخاص القانونية، فإن القانون الدولي الحديث قد طرأت عليه تغييرات جذرية. فتأمل واقع القواعد القانونية الدولية المعاصرة، ومقارنتها بما كان سائداً في ظل القانون الدولي التقليدي، يكشف لنا أن هناك انقلاباً ثورياً قد تم، وتحولاً جذرياً قد حصل للكثير من القواعد والمبادئ الهدف منها: إقرار النظام في المجتمع الدولي، ومعايشة التطورات الدولية الحديثة والتكنولوجيا والتقنية الحديثة، وأيضاً لمواجهة المشكلات الدولية وحلها؛ لتحقيق التعاون بين الدول في الشؤون الاقتصادية والصحية والتعليمية والاجتماعية والمحافظة على السلم والأمن الدوليين، وكذلك مراقبة تطبيق حقوق الإنسان في مختلف الدول والالتزام بها، وعدم الخروج عليها.

وبدأت تطفو على السطح مشكلة القوة التنفيذية لهذا القانون، وهي أحد الإشكالات

1- إدريس لكريني: أسطورة النظام الدولي الجديد، صحيفة الخليج الإماراتية، 21/ 08/2015 متاح على الرابط الإلكتروني:

<http://bit.ly/2Ygf93R>

* أستاذ مساعد في العلاقات الدولية، جامعة محمد الأول-وجدة.

المؤرقة للباحثين القانونيين، وإحدى أعوص التحديات التي تواجه القانون الدولي، وفي خضم ذلك يتم طرح تساؤل جوهري عن مصير القانون الدولي أمام الانتهاكات المتتالية لقواعده التي وُضعت، لا ليتم انتهاكها وإنما لاحترامها وتطبيقها من طرف المخاطبين بها وعلى رأسهم الدول العظمى.

الهدف من الدراسة:

لا بد من الإشارة أخيراً إلى أن العالم مع بداية القرن الواحد والعشرين أصبح يمر بأزمة دولية كبيرة تتجلى في غياب قواعد القانون الدولي وظهور قواعد جديدة تضعها الدولة المهيمنة. فالعلاقات الدولية ازدادت تشابكاً وتعقيداً، والقضايا الدولية الحساسة والمتنوعة ما زالت تنذر العالم أجمع بحرب عالمية من نوع جديد. وإن قضايا الاقتصاد العالمي، والنفوذ، والسيطرة تلقي بظلالها الثقيلة ليس فقط على المحيط الدولي وإنما على المحيط الوطني لكل دولة، ويمكن تسمية هذه المرحلة الجديدة بالقانون الدولي الواقعي أو الفعلي.

لذلك تسعى هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على الأزمة التي يعيشها القانون الدولي لا من حيث النظام البيوي الذي يركز إليه أو سوء تطبيقه واستخدامه لتحقيق المصالح الضيقة للقوى العظمى على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية.

خطة الدراسة:

أولاً: التفكك البيوي لمنظومة القانون الدولي.

ثانياً: غياب القوة الملزمة لقواعد القانون الدولي.

ثالثاً: التصور الأمريكي للقانون الدولي.

رابعاً: تهميش المؤسسات الدولية.

أولاً: التفكك البيوي لمنظومة القانون الدولي

كان القانون الدولي التقليدي يقتصر على تنظيم العلاقات السياسية في وقت السلم والحرب وتنمية العلاقات الاجتماعية، إلا أن التحولات الدولية في مجال الاقتصاد والتكنولوجيا وغيرها من المجالات جعلته يتفرع ويتوزع بين عدة فروع، وهي: قانون التنظيم الدولي، والقانون الدولي الاقتصادي، والقانون الدولي للتنمية، والقانون الدولي للعمل والقانون الدولي للبحار، والقانون الدولي للبيئة، القانون الدولي الإنساني، وأخيراً القانون الدولي لحقوق الإنسان، نلخص أهمها بالآتي:

5-1- قانون التنظيم الدولي:

يكاد يسلم الفقه الدولي تسليماً تاماً بأن قانون التنظيم الدولي يمثل فرعاً أساسياً من فروع القانون الدولي العام. بحيث ينقسم القانون الدولي العام فرعين رئيسيين هما: القواعد العامة، والتنظيم الدولي. بل أبعد من ذلك يتجه البعض إلى اعتبار قانون التنظيم الدولي قانوناً موازياً للقانون الدولي العام.

ودون الدخول في تفاصيل ذلك الجدل، يمكن تعريف قانون التنظيم الدولي بأنه تلك القواعد الأساسية التي تتعلق بالبنیان الأساس للمجتمع الدولي، وتحكم الهيئات التي تضطلع بالقيام على تسيير مرافقه العامة؛ وعلى هذا النحو فهو عبارة عن القانون الأساس لتنظيم المجتمع الدولي.

ولقد عدّ بعض الكتاب، أن ميثاق الأمم المتحدة هو الوثيقة الدستورية للمجتمع الدولي، غير أنه وعلى الرغم من احتواء هذه الوثيقة على مجموعة من المبادئ والقواعد الخاصة بتنظيم المجتمع الدولي، وثمة هنالك العديد من الوثائق الدولية الأخرى التي تساعد في تكوين السمات المميزة لقانون التنظيم الدولي، وأبرزها أنه قانون حديث النشأة، وسريع التطور، ويمتاز بالمرونة التي تتلاءم وطبيعته الخاصة².

5-2- القانون الدولي الإنساني:

القانون الدولي الإنساني هو أحد فروع القانون الدولي العام وهو عبارة عن مجموعة من القواعد العرفية والمكتوبة هدفها الأساس حماية الأشخاص، والأموال والأعيان، والأماكن التي ليست

2- سرور طالبي المل: القانون الدولي...، المرجع السابق، ص: 14.

لها علاقة مباشرة بالعمليات العسكرية في أثناء النزاعات المسلحة³.

فالقانون الدولي الإنساني يحمي الأشخاص الذين لا يشاركون في القتال كالمدنيين وعمال الإغاثة ورجال الدين والصحفيين... أو الأشخاص الذين لم يعودوا قادرين على المشاركة فيه مثل: الجرحى، والغرقى، وأسرى الحرب.

وييسر هذا القانون في حالة النزاعات المسلحة حمايته على بعض الأعيان، مثل الممتلكات الثقافية وجميع الأعيان المدنية الأخرى، فضلاً عن المنشآت الطبية العسكرية وسيارات الإسعاف.

3-5- القانون الدولي الاقتصادي:

إن القانون الدولي الاقتصادي بأنه مجموع القواعد القانونية التي تنظم العلاقات الدولية الاقتصادية، أي تلك العلاقات القائمة بين المجموعات الاقتصادية الكبرى - macro- économique، وهي بذلك لا تنصب على التصرفات الفردية للفاعلين الاقتصاديين أي micro-économique، ويشمل القانون الدولي الاقتصادي القانون الدولي المنظم للاقتصاد الدولي، وأيضاً القوانين الداخلية المنظمة للاقتصاد الدولي.

4-5- القانون الدولي لحقوق الإنسان:

يعرف القانون الدولي لحقوق الإنسان بأنه "مجموعة القواعد والمبادئ المنصوص عليها في عدد من الإعلانات والمعاهدات الدولية، التي تؤمن حقوق وحرية الأفراد والشعوب في مواجهة الدولة أساساً"⁴.

قانون حقوق الإنسان فهو قانون يحرص على ضمان حقوق الفرد واحترام حقوقه وحرياته المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ضد أي تعسف لسلطات دولية.

3- جان بيكنه: القانون الدولي الإنساني، تطوره ومبادئه، معهد هنري دونان، جنيف، 4891، ص: 7-8.

4- د. محمد نور فرحات: تاريخ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان - جوانب الوحدة والتميز، دراسات في القانون الدولي الإنساني، الطبعة الأولى، دار المستقبل العربي، القاهرة، 2000، ص: 84.

ولقد تكفلت مختلف الدساتير بضمان هذه الحقوق، وتسهر الدول على توفيرها لمواطنيها، وتكفل المجتمع الدولي ببيان الحد الأدنى لهذه الحقوق والحريات⁵.

5-5- القانون الدولي للبيئة:

عرف القانون الدولي البيئي بأنه «مجموعة قواعد ومبادئ القانون الدولي العام التي تنظم نشاط الدول في مجال منع وتقليل الأضرار المختلفة، التي تنتج من مصادر مختلفة للمحيط البيئي أو خارج حدود السيادة الإقليمية»⁶، في حين عرفه البعض بأنه «مجموعة القواعد القانونية الدولية العرفية والاتفاقية المتفق عليها بين الدول للحفاظ على البيئة من التلوث»⁷.

وعرفه البعض بأنه «مجموعة من المبادئ والقواعد القانونية الدولية التي ترمي إلى المحافظة على البيئة وحمايتها، من خلال تنظيم نشاط أشخاص القانون الدولي العام في مجال منع وتقليل الأضرار البيئية وتنفيذ الالتزامات الدولية الخاصة بحماية البيئة»⁸.

5-6- القانون الدولي للبحار:

لم تكن البحار مجرد وسيلة من وسائل النقل والتنقل بين الدول والشعوب المختلفة على وجه المعمورة، إنما كانت وما تزال مصدراً حيوياً مهماً من مصادر الثروة بما تحتويه من ثروات متنوعة

- 5- أهم مصادر القانون الدولي لحقوق الإنسان: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1948
- اتفاقية 1948 لمنع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها:
 - العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام 1966
 - العهد الدولي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية لعام 1966
 - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1981
 - اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لعام 1984
 - اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989
- (ب) الصكوك الإقليمية:

- الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان لعام 1950
 - الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لعام 1969
 - الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام 1981.
- 6- أمين حسني: مقدمات القانون الدولي للبيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، تشرين الأول، 1992، ص: 130.
- 7- هاشم صلاح: المسؤولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 1991، ص: 3.
- 8- سه نكه رداود: التنظيم القانوني الدولي لحماية البيئة من التلوث، دراسة قانونية تحليلية، دار الكتب القانونية، مصر، دار شتات للنشر والبرمجيات، الإمارات، 2012، ص: 75.

ومختلفة، وقد أدت مع التطور التكنولوجي إلى نشوب خلافات دولية حول من له الحق في استغلالها والتصرف بها؛ مما دفع المجتمع الدولي لضرورة البحث عن الوسائل والطرق التي من شأنها حل تلك المشكلات، وقد أدى الاختلاف بين الدول حول هذه الحلول إلى وجود اختلاف فقهي بين فقهاء القانون الدولي بشأن الوضع القانوني للبحار ومدى السيادة القانونية عليها، فقد ذهب بعضهم إلى جعلها مفتوحة للجميع دون أن تكون حكراً لدولة أو أكثر، في حين ذهب آخرون إلى ضرورة إخضاع البحر لسيادة الدول وسلطانها .

ومع بداية القرن العشرين دخل القانون الدولي للبحار مرحلة التقنين من خلال اللجنة الخاصة التي شكلتها عصبة الأمم المتحدة في عام 1924 من أجل إعداد مشروع اتفاقية بشأن المياه الإقليمية التي على إثرها عقد مؤتمر لاهاي لعام 1930؛ من أجل اعتماد المشروع، إلا أن الخلاف بشأن مدى واتساع هذه المياه حال دون ذلك.

ومع إنشاء الأمم المتحدة قامت لجنة القانون الدولي التابعة للجمعية العامة بدراسة قواعد القانون الدولي للبحار التي تكلفت بالدعوة لعقد مؤتمر الأول لقانون البحار في عم 1958 الذي أنتج اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1958 التي قسمت البحر الى خمسة أقسام وهي: المياه الداخلية، والبحر الإقليمي، والمنطقة الملاصقة، والجرف القاري، والبحار العالية، بعد أن كان البحر يقسم الى ثلاث مناطق: المياه الداخلية، والبحر الإقليمي، والبحار العالية.

فالقانون الدولي للبحار هو فرع من فروع القانون الدولي العام، بدأ يتشكل تدريجياً؛ نتيجة تطور المعرفة العلمية بالقضايا البيئية كتحد جديد، وتعدد المنازعات ذات الطبيعة المائية وصعوبة فضها بالطرق الودية من جهة أخرى⁹.

7-5- القانون الدولي للجوء:

كانت مشكلة اللجوء منذ القدم من أعقد القضايا التي تواجه العالم بكافة دوله ومنظماته وتركيباته ، وقد زادت معاناة اللاجئين وارتفعت حدة تلك المشكلة في الوقت الحالي عن أي وقت مضى نظراً لما يمر به العالم المعاصر أوضاع سياسية مضطربة نتيجة قيام حروب عديدة في معظم ربوع العالم؛ مما نتج عنه لجوء أعداد هائلة من البشر سواء نساء أو أطفال أو عجائز للبحث عن

9- د. شكراني الحسين: العدالة المائية من منظور القانون الدولي، مجلة رؤى استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، كانون الأول، 2013، ص: 79.

مكان وملاذ أمن لهم ويعد اللجوء أحد صور حقوق الإنسان، فمفهوم اللاجئين لا ينفصل في حد ذاته عن الفكرة العالمية لحقوق الإنسان، فالحق في الحصول على ملجأ آمن مدون في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

ونظراً لتفاقم مشكلة اللاجئين في الوقت الحالي وتزايد أعدادهم؛ بسبب انتشار النزاعات المسلحة فذلك يستلزم إلقاء الضوء على حقوق هؤلاء اللاجئين والحماية القانونية التي ينص عليها القانون الدولي لإلزام أطراف النزاع باحترام حقوق الإنسان في أثناء النزاعات المسلحة والتخفيف من الآثار المترتبة على هذه النزاعات.

ومن أهم الاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان التي لها علاقة بالقانون الدولي للجوء، الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951، البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين لعام 1967، الإعلان بشأن الملجأ الإقليمي 1967، الاتفاقية الخاصة بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية لعام 1954، والاعلان المتعلق بحقوق الإنسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد لعام الذي يعيشون فيه لعام 1985،

وما يزال المجتمع الدولي يعالج المشكلة ويرسم لها إطاراً نظرياً على الرغم من الزيادة السنوية لأعداد اللاجئين والنازحين¹⁰.

8-5- القانون الدولي الدبلوماسي:

أصبح التمثيل الدبلوماسي والقنصلي مظهراً من مظاهر العلاقات الدولية المعاصرة وممارسة تدلّ على رغبة الدول في العيش في سلام، وإن انعدامها أو قطعها يعكسان تدهور العلاقات بين الدول المعنية وقد يصلان إلى إعلان الحرب.

ويمكن تعريف الدبلوماسية بأنها: فن وعلم إدارة العلاقات الدولية والدبلوماسية على عدة أشكال أهمها: الدبلوماسية الشخصية والجماعية ودبلوماسية القمة وأخيراً الشعبية¹¹.

ويتولى مباشرة الدبلوماسية على الصعيد الداخلي رئيس الدولة ووزير الخارجية الذي يعد لسان حال الدولة في الخارج، وعلى الصعيد الخارجي تقوم البعثات الدبلوماسية بتمثيل الدولة

10 - فلير أريكا: خمسين عاماً من الحماية الدولية للاجئين، التحديات الماضية والحاضرة والمستقبلية، المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد 83، العدد 843، 2001، ص 581-605

11 -د. علي حسين الشامي، الدبلوماسية: نشأتها وتطورها وقواعدها، بيروت، دار العلم، 1990، ص 24

الموفدة (المعتمدة) وتحقيق مصالحها لدى الدولة المعتمدة لديها.

لهذا أبرمت اتفاقية بيننا للعلاقات الدبلوماسية الصادرة في عام 1961، وذلك بناء على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (1450)، الذي طالب بعقد مؤتمر دولي من أجل مناقشة موضوع الحصانات والعلاقات الدبلوماسية والتوصل لاتفاق بشأنها، والتي شملت معظم القواعد العرفية المتعلقة بالتنظيم الدبلوماسي، التي أصبحت أوسع نطاقاً من العرف الدولي نتيجة للانضمام الدولي الواسع لها.

9-5- القانون الدولي الجوي:

القانون الجوي هو مجموعة القواعد القانونية التي تحكم النشاط الإنساني، في مجال الملاحة الجوية واستخدام الطائرات والفضاء الجوي. وعلى هذا الأساس فإن القانون الجوي يهتم بدراسة جميع صور الاستغلال الجوي التي كشف عنها العلم وتنظيمها، وتلك التي يحتمل أن ينكشف عنها، سواء ما تعلق منها باستخدام الطائرات وجميع الوسائل التي تساعد على تسهيل الملاحة الجوية كالمطارات والتجهيزات الفنية، والأشخاص الذين يعملون في خدمة الملاحة المذكورة، وكذلك العقود التي تقتضيها تلك الملاحة من نقل وإيجار وتأمين وغير ذلك. وأيضاً ما تعلق منها بالاتصالات السلكية واللاسلكية والرادار وأبحاث الأرصاد الجوية.¹²

12- أهم مصادره: اتفاقية شيكاغو 1944؛ وصدرت الاتفاقية على شكل أربع اتفاقيات وهما:

- اتفاق مؤقت بشأن الطيران المدني الدولي.
 - اتفاق الطيران المدني الدولي وتضمن الاحكام السياسية لاتفاقية شيكاغو.
 - اتفاق مرور الطائرات في الدول الاعضاء والمهبوط لأغراض غير تجارية.
 - اتفاق الحريات الخمس او النقل الدولي الجوي.
- ويوجد اتفاقيات أخرى تعد مصدراً مهماً للقانون الجوي مثل:
- اتفاقية طوكيو والخاصة بمنع الجرائم على الطائرات 1963.
 - اتفاقية لاهاي 1970 بشأن الاستيلاء غير المشروع على الطائرات.
 - اتفاقية مونريال 1971 لقمع الأفعال غير المشروعة الموجهة ضد أمن الطيران المدني.

خصائصه:

1- حديث النشأة وسريع التطور: حديث النشأة، وذلك لحداثة اختراع الطائرة وسبب تطوره هو التطور المستمر للأداة الذي ينظمها وهي الطائرة.

2- الصفة التنظيمية او الطابع الامر لنصوصه : حيث لا يجوز مخالفتها ويرجع ذلك لأهمية العلاقات التي ينظمها القانون وخطورتها

3- الطابع الدولي : ذلك لطابع الطيران حيث تخترق الطائرة الحدود الدولية في اوقات قصيرة ولذلك حرصت دول العالم على توحيد أحكام ذلك القانون في شكل معاهدات دولية وإنشاء هيئة قضائية دولية يوكل إليها رفع التعارض بين التفسيرات المتباينة.

10-5- القانون الدولي الجنائي:

من بين المجالات التي حظيت باهتمام خاص من قبل القانون الدولي العام الجريمة الدولية ومساسها بسلم وأمن المجتمع الدولي؛ مما استدعى تدخّل القانون الدولي لمعالجة هذه المسألة عن طريق تحديد هذه الجريمة والعقوبات المناسبة لها بل الجهة القضائية التي تتولّى نظرها وهي جهة دولية بالأساس، ومن هنا شكّلت القواعد القانونية المنظمة لهذه المسألة فرعاً قانونياً مستقلاً بذاته من القانون الدولي العام هو القانون الدولي الجنائي تمييزاً له عن القانون الجنائي الداخلي.

تجمع معظم التعاريف الحديثة على أنّ القانون الدولي الجنائي هو ذلك الفرع من القانون الدولي العام الذي يهتم بتحديد الجرائم الدولية وبيان أركانها وعقوبتها وكيفية إجراء المحاكمات عنها¹³.

وهكذا يمثّل القانون الدولي الجنائي أحد السبل المستخدمة لتحقيق درجة عالية من التوافق والانسجام مع أهداف المجتمع الدولي في منع الجريمة وتقوم المنحرفين لوقايتها منها، والحفاظ على مصالحه. بهذا يعدّ القانون الدولي الجنائي ثمرة تقارب الجوانب الدولية في القانون الجنائي الوطني والجوانب الجنائية في القانون الدولي¹⁴.

13- انظر في هذه التعاريف: د. حميد السعدي: "مقدمة في دراسة القانون الدولي الجنائي مع عرض وتحليل لأحكام محكمة نورمبرغ" مطبعة المعارف، بغداد 1971، ص33، د. عبد الوهاب حومد: "الإجرام الدولي" مطبوعات جامعة الكويت، الكويت 1978، ص:

13، د. عبد الرحيم صدقي: « القانون الدولي الجنائي »، مطابع الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة 1986، ص: 03.

14- KITTICHAISAREE (Kriangsak): « International Criminal Law » Oxford University Press, First Published, 2001, p: 03

11-5- القانون الدولي للتنمية:

هو جملة القواعد الواجبة الانطباق على العلاقات الاقتصادية بين الدول النامية والدول المتقدمة القائمة على ضرورة العدالة والتكافؤ بما يضمن للأولى التنمية المرتقبة، ويأتي كتطوير للقانون الدولي الاقتصادي، ولم يعد لهذا القانون وجود على الصعيد الدولي بفعل تغيّر موازين القوى (أهتبار المعسكر الاشتراكي) من جهة وبفعل العولمة من جهة أخرى. وكان يجد أساسه في مقررات مؤتمرات التعاون كمؤتمر شمال جنوب في 1974، والاتفاقيات الدولية كاتفاقيتي «ياوندي» 1963، و1969، واتفاقيتي «لومي» 1975، و1980، فضلاً عن توصيات الأمم المتحدة وإعلاناتها كإعلان الحق في التنمية الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت رقم 41/128 في كانون الأول 1968¹⁵.

12-5- القانون الدولي الإداري:

نشأت معظم أحكام هذا القانون وقواعده في إطار الأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية، وهو يعني بحماية الموظفين الدوليين في مواجهة المنظمات الدولية التي يتبعونها في إطار الرابطة الوظيفية.

حيث يعني ببيان مراكزهم القانونية (حقوقهم، وواجباتهم، والامتيازات، والحصانات التي يتمتعون بها)، و يجد أساسه على الخصوص في أحكام المحكمة الإدارية للأمم المتحدة.

ثانياً: غياب القوة الملزمة للقانون الدولي:

1- على صعيد التشريع: لا يوجد مشرع دولي يحتكر عملية سن القواعد القانونية الدولية الملزمة، ولا سيما أن الدول التي يفترض مخاطبتها بتلك القوانين هي نفسها التي تضع تلك القوانين، وأما الدول التي لا ترضى بتلك القواعد فلا تلتزمها بشيء، وهي دائماً تمتلك حق التحفظ؛ لذلك يرى البعض أنّ غياب هذه السلطة حوله إلى مجتمع فوضوي.

فالمعاهدات الدولية لا تتعقد دون الرضى الصريح، وهي لا تلتزم سوى الدول الأطراف فيها، وطبعاً غني عن القول إن المعاهدات هي المصدر الرئيس لقواعد القانون الدولي، أما العرف الدولي

15- فؤاد خوالدة: القانون الدولي العام، محاضرات موجهة لطلبة السنة الثانية ليسانس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل، السنة الجامعية 2017-2018، ص: 9-10 متاح على الرابط التالي:

<http://bit.ly/2RsglQC>.

فهو ينشأ من تواتر سلوك الدول، وهو على خلاف العرف الداخلي لا يلزم الدول التي صدر في مواجهتها إذا اعترضت عليه. وأما من ناحية مضمون القواعد، فقواعد القانون الدولي أقل تجرّداً وأكثر عمومية، وهي في الغالب تفرض الالتزام بسلوك ومن النادر أن تفرض الالتزام بنتيجة¹⁶.

2- على صعيد التنفيذ: يفترق القانون الدولي إلى سلطة تنفيذية تقوم بتنفيذ قواعد القانون الدولي، وبعض الدول في الغالب تقوم بتنفيذها بنفسها ولحسابها الخاص بحجة تنفيذ القرارات الدولية، وفي غالب الأحيان تستغل القرارات الدولية كستار يساعد الدول على تحقيق أهدافها الخاصة؛ مما أوقع القانون الدولي في فخ ازدواجية المعايير، وفضلاً ذلك فإن هناك حقيقة لا يمكن أنكارها هي أن تنفيذ القانون الدولي على الدول المخالفة يحتاج إلى قوة دولية لا تمتلكها إلى الدول الكبرى، وهي لا تقدم تلك القوة إلا إذا كان لها مصلحة في ذلك، وهذا ما يفسر ازدواجية القانون الدولي في التطبيق ومشكلات التنفيذ والتطبيق التي تخلف كوارث أحياناً¹⁷.

3- على صعيد القضاء: لا يتمتع القضاء الدولي بسلطة إجبارية تجبر الدول على التقاضي أمام القضاء الدولي، فلا وجود لقضاء دولي يتمتع باختصاص عام إلزامي، حيث ما زال اللجوء إلى القضاء الدولي اختيارياً غير إلزامي. وما زالت قراراته غير ملزمة حيث للدول الخيار في تطبيقها على الرغم من القول بسمو القانون الدولي¹⁸.

4- على صعيد الجزاء الدولي: لا توجد سلطة متخصصة يوكل إليها مهمة إيقاع الجزاء على الدول المخالفة عبر القهر والاكراه المادي؛ مما حدا بالدول التي ترى أنها صاحبة حق أن توقع الجزاء بنفسها على الدول المخالفة؛ وهذا يجعل المجتمع الدولي أشبه بمجتمع بدائي أو قانون الغاب، وفي الغالب تتخذ الجزاءات طابعاً بدائياً في شكل حروب وأعمال الانتقام.

وما تزال المسؤولية الدولية هي السمة الغالبة على الجزاء المعتاد للإخلال بالقانون الدولي. فهي مسؤولة عن الضرر الذي توقعه للدول الأخرى في حال مخالفتها للقانون الدولي من غير وجود جزاء منظم قائم على شخصية قانونية واضحة للقانون الدولي.

16- عطاري يوسف، حمدو أيمن يحيى: القانون الدولي بين الاستقرار والعدالة، عمان، الأردن، مركز الكتاب الأكاديمي، الطبعة الأولى، 2016، ص: 155.

17 - عطاري يوسف، حمدو أيمن يحيى: القانون الدولي....، المرجع السابق، ص: 156.

18- المرجع نفسه.

5- على صعيد شخصية العقوبة: فهي غير موجودة في المجتمع الدولي، حيث يقع العقاب على جميع أفراد الدولة المعاقبة المخالفة للقانون الدولي، على الرغم من أن المسؤول عن مخالفة القانون هم بالأساس حكام تلك الدول وليس الشعب، وإن الجزء يطول الدول الصغرى دون الكبرى.

إن ضعف تلك المؤسسات في فرض القانون الدولي يجعل احترام القانون الدولي مرهوناً بقوته المادية والأخلاقية والمعنوية، ولكن المشكلة تكمن في أن عدم القدرة على فرض القانون تضعف القيمة المعنوية والأخلاقية لأي قانون، وهذه هي مشكلة القانون الدولي الكبرى¹⁹.

ثالثاً: التصور الأمريكي لقواعد القانون الدولي

أمام بروز عدة ممارسات فردية، تتناقض مع ميثاق الأمم المتحدة مثل: أزمة لوكربي التدخل في الصومال، وكوسوفو، وأزمة الخليج الثانية الحرب الأمريكية على العراق. ومن الواضح أن هذه الوضعية المرتبطة بأزمة القانون الدولي دشنت لواقع دولي جديد طرح فيه بإلحاح مسألة آلية عمل القانون الدولي؟

1-1- الخلاف الأمريكي-الأوروبي حول مصدر قواعد القانون الدولي:

يمتاز سلوك الولايات المتحدة الأمريكية بالتشكك حيال القانون الدولي بصفة عامة. ولا يمكن استكمال أو تعديل أو تقليص الدستور الأمريكي من طريق القانون الدولي بأي حال من الأحوال. أما فيما يتعلق بأولوية ترتيب القوانين الفدرالية والاتفاقيات الدولية فإن هذا الأمر غير محسوم بوضوح. فطبقاً للأحكام القضائية يمكن للبرلمان إصدار قانون يتعارض مع القانون الدولي؛ مما يترتب عليه إعطاء الأولوية لهذا القانون الوطني.

إلا أن القانون الدولي مُقدم على قوانين الولايات المنفردة، مثلما هو الحال في القانون المحلي الخاص بالكانتونات في سويسرا. ولكن بالنظر إلى أن آليات الديمقراطية المباشرة لا توجد في الولايات المتحدة إلا على مستوى الولايات؛ لذلك فإن مسألة سريان المبادرات الشعبية التي تتناقض مع القانون الدولي لا تتم بالطريقة نفسها التي تحدث بها في سويسرا.

إذا كان من غير المستطاع إنكار حقيقة أن رؤية الولايات المتحدة الأمريكية للقانون الدولي قد اصطبغت، منذ وقت مبكر بطابع خاص إلى الحد الذي جعلها تعدّ القانون الدولي جزءاً من

19- المرجع السابق، ص: 157.

القانون الأمريكي، وتسمح لنفسها من ثم بالحق في العمل على إنفاذ أحكام هذا القانون الدولي ليس بوصفه قانوناً دولياً، وإنما كونه جزءاً لا يتجزأ من القانون الأمريكي، حيث انبعت هذه الرؤية الأمريكية من حكم شهير أصدرته المحكمة العليا في مطلع القرن العشرين في قضية الباكيه هابانا أكدت فيه المحكمة على أن القانون الدولي هو جزء من قانون هذه البلاد، وأن للسلطات الأمريكية المختصة أن تعتمد على إنفاذ أحكام هذا القانون الدولي باعتباره جزءاً من القانون الأمريكي وقد تجلت هذه الرؤية في العديد من المواقف وتبلورت في أحداث اتسم بعضها بخطورة خاصة، واكتسب ذيوغاً غير مألوف، كما حدث في قضية رئيس بنما الأسبق نورييجا الذي أُلقي القبض عليه في بنما، ونقل إلى الولايات المتحدة الأمريكية مقبوضاً عليه حيث حوكم وأدين وقد ظلت الولايات المتحدة الأمريكية تؤكد على أنها تمارس هذا الدور استناداً إلى القانون الأمريكي، وعلاقته بالقانون الدولي العام، وتعلن أن لها مثل هذا الحق²⁰.

1-2- المعارضة الأمريكية للقانون الدولي الاتفاقي.

منذ حملته الانتخابية في عام 2016، أعلن «دونالد ترامب» معارضته للكثير من الاتفاقيات والالتزامات الدولية والثنائية التي عقدها الرؤساء الأمريكيون -الديمقراطيون- السابقون؛ لأنها -من وجهة نظره- تقوض تحرك الولايات المتحدة دولياً، وكذلك مصالحها الاقتصادية والأمنية.

أ- اتفاقية باريس حول المناخ:

مع أول عام له في البيت الأبيض، أعلن الرئيس «ترامب» انسحاب الولايات المتحدة من اتفاقية باريس حول المناخ²¹ لمعارضتها المصالح الاقتصادية الأمريكية. وكانت إدارة الرئيس السابق للولايات المتحدة باراك أوباما قد وقعت على الاتفاقية في 2015، وتعهدت بخفض الانبعاثات الأمريكية المسببة للاحتباس الحراري بنسبة تتراوح ما بين 26 و28% بحلول 2025 عن مستوياتها في 2005.

وبذلك ستصبح الولايات المتحدة فور خروجها البلد الوحيد خارج الاتفاقية. وتندرج الخطوة في إطار إستراتيجية أوسع يتبناها ترامب للحد من الروتين المقيد لقطاع الصناعة. لكنها تجيء في

20- صلاح عامر: القانون الدولي في عالم مضطرب، مجلة السياسة الدولية، تموز 2003، المجلد 38، ص: 83.

21- يهدف اتفاق باريس للمناخ الذي وقعته 194 دولة في اختتام قمة المناخ لعام 2015 إلى احتواء الاحترار العالمي لأقل من درجتين مئويتين وسيسعى لحدده عند 1.5 درجة، مقارنة بعصر ما قبل الثورة الصناعية، وذلك للحد من عواقب كارثية، مثل موجات الحر والجفاف والهطول الكثيف للأمطار وارتفاع مستوى سطح البحر.

توقيت يحث فيه العلماء وكثير من حكومات العالم على اتخاذ إجراء سريع لتفادي الآثار الأسوأ لظاهرة ارتفاع درجات الحرارة.²²

تجدر الإشارة إلى أن الولايات المتحدة ثاني أكبر دولة منتجة للانبعاثات الكربونية في العالم بعد الصين، حيث إنها مسؤولة عن 14% من الانبعاثات الكربونية في العالم، وأنها منتج بارز للنفط والغاز.

وكذلك اتفاق الشراكة الاقتصادية الاستراتيجية عبر المحيط الهادئ، التي وافق عليها الرئيس السابق «باراك أوباما» في 2015 مع 12 دولة.

ب- البروتوكول الاختياري بشأن حل النزاعات الملحق بمعاهدة فيينا:

على خلفية شروع فلسطين في رفع قضية أمام محكمة العدل الدولية ضد الولايات المتحدة للحصول على فتوى قانونية بعدم مشروعية قرار الرئيس الأمريكي بنقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس في السادس من كانون الأول 2017 (قد تم تنفيذه في الرابع عشر من أيار 2018) لمخالفته قرارات الشرعية الدولية والقانون الدولي؛ أعلن مستشار الأمن القومي «جون بولتون» في 03 تشرين الأول 2019 انسحاب واشنطن من البروتوكول الملحق باتفاقية فيينا لحل النزاعات بالطرق السلمية.

ويأتي القرار الأمريكي بعد أن لجأت فلسطين إلى محكمة العدل الدولية لتقديم شكوى ضد الولايات المتحدة بشأن اعتراف الأخيرة بالقدس عاصمةً لدولة الاحتلال الإسرائيلي.

وتستند فلسطين في شكواها لمحكمة العدل الدولية إلى اتفاقية فيينا عام 1961، التي تحدد أطر العلاقات الدبلوماسية بين الدول المستقلة، وترى السلطة الفلسطينية أن الولايات المتحدة انتهكت بعض بنودها باعترافها بالقدس عاصمةً لإسرائيل.

ج- الاتفاق النووي الإيراني:

في الثامن من أيار 2018 أعلن الرئيس «ترامب» الانسحاب الأحادي من الاتفاق النووي الإيراني بين طهران ومجموعة (5+1)، حيث يراه أسوأ اتفاق في تاريخ الولايات المتحدة، ويصفه 22- إدانات دولية.. واشنطن تعلن رسمياً الانسحاب من اتفاقية المناخ، الجزيرة نت، 05 نوفمبر 2019، على الرابط:

<http://bit.ly/2ttheOV>

بـ«الكارثي»²³. وعلى إثر الانسحاب أعادت الإدارة الأمريكية فرض العقوبات مجدداً على النظام الإيراني،²⁴ لدفعه إلى تغيير سلوكه، انطلاقاً من أن سياساتها تركز ليس فقط على البرنامج النووي الإيراني، ولكن على الدور الإقليمي لطهران المزعزع للاستقرار في منطقة الشرق الأوسط.

وتضمن خطابه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في 19 أيلول 2017 وصف إيران بالدولة المارقة ومهدداً الطريق لإلغاء الاتفاق بقوله: «لا يمكننا السماح لنظام قاتل بالاستمرار في هذه الأنشطة المزعزعة للاستقرار مع استمراره في بناء صواريخ خطرة، ولا يمكننا الالتزام باتفاق إذا كان يقدم الغطاء لإقامة برنامج نووي محتمل»، وصرح في 24 نيسان 2018 بأن الاتفاق مع إيران «فطيع»، وحتى قبل قرار ترامب الانسحاب من الاتفاق النووي، اعتمدت إدارته، مبكراً، سياسة العقوبات التي عبرت عنها بسلسلة من القرارات من بينها قرار مجلس الشيوخ الأمريكي في 15 حزيران 2017، لحزمة من العقوبات الجديدة، تستهدف أي شخص أو كياناً أجنبياً يقوم بأعمال مع كيانات إيرانية ذات صلة ببرنامج الصواريخ الإيرانية؛ بهدف إضعاف قدرات إيران والاحتفاظ بمزيد من أوراق الضغط عليها²⁵.

وكانت آخر حالات التراجع الأمريكي عن الالتزامات الدولية والثنائية، إعلان الولايات المتحدة عزمها الانسحاب من معاهدة الصواريخ متوسطة المدى مع روسيا، التي وقّعت عام 1987؛ مما ينذر بعودة سباق تسلح بين واشنطن وموسكو مجدداً كما الحال خلال مرحلة الحرب الباردة²⁶.

د- اتفاقية الشراكة التجارية عبر الأطلسي:

في 30 كانون الأول من عام 2018 أصبحت الاتفاقية الشاملة والتقدمية للشراكة العابرة للمحيط الهادئ والتي تعرف أيضاً باسم «TPP11» سارية المفعول وهو ما يشكل منطقة

23- Trump withdraws US from nuclear agreement – live”. The Guardian, 8 May 2018, in : <http://bit.ly/2tlZtRi>

24- Iran deal: Trump breaks with European allies over ‘horrible, one-sided’ nuclear agreement, The Guardian, 9 May 2018, in: <http://bit.ly/2sEzKTJ>

25- علي موسى الددا: إدارة ترامب للسياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط، مركز دراسات الوحدة العربية، على الرابط الإلكتروني: <http://bit.ly/2SIqpUt>

26- نوار الصمد: الردع الجديد، رسائل التهديد الأمريكي بالانسحاب من معاهدة الصواريخ النووية، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، الأربعاء 14 تشرين الثاني 2018، على الرابط: -نوار الصمد: الردع الجديد، رسائل التهديد الأمريكي بالانسحاب من معاهدة الصواريخ النووية، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، الأربعاء 14 تشرين الثاني 2018، على الرابط:

للتجارة الحرة يعيش فيها نحو 500 مليون إنسان ويبلغ الناتج الإجمالي المحلي مجتمعاً لدول تلك المنطقة نحو 10 تريليونات دولار وقيمة التجارة السنوية بنحو 5 تريليونات دولار. توقد حلت هذه الاتفاقية محل اتفاقية الشراكة العابرة للمحيط الهادئ «TPP»²⁷ التي كانت تعد واحدة من الاتفاقيات التجارية الكبرى في العالم حيث تشمل 770 مليون مستهلك و40% من إجمالي الناتج المحلي العالمي وأكثر من ثلث التجارة العالمية، وتُعتبر أكثر الاتفاقيات التجارية الحرة طموحاً حيث تهدف إلى مزيد من العلاقات والروابط الاقتصادية وخلق الكثير من فرص النمو المستقبلي لاقتصاديات الدولة المنضمة إلى هذه الشراكة، وقامت اتفاقية الشراكة التجارية عبر المحيط الهادئ بين 12 دولة هما؛ الولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، وماليزيا، وأستراليا، وفيتنام، وسنغافورة، وبروناي، وكندا، وتشيلي، والمكسيك، ونيوزيلندا، وبيرو²⁸.

ولكن بعد سريان مفعول الاتفاقية بوقت قصير، أصدر الرئيس الأمريكي دونالد ترامب أمراً تنفيذياً بالانسحاب من اتفاقية TPP حيث كان قد وعد الناخبين بذلك في أثناء حملته الانتخابية. ولدخول الاتفاقية حيز التنفيذ كان يتعين المصادقة عليها من قبل 6 دول أعضاء فيها أو أكثر بحيث يكون الناتج الإجمالي المحلي لها مجتمعاً 85% أو أكثر من الناتج الإجمالي المحلي الكلي لجميع الدول الاثنتي عشرة الموقعة على الاتفاقية. ولكن مع انسحاب الولايات المتحدة من الاتفاقية، سرى اعتقاد على نطاق واسع بأن اتفاقية TPP قد انتهت.

وتهدف الإدارة الأمريكية من قراراتها بالانسحاب أو التهديد بالانسحاب من الاتفاقيات الدولية بدون الحوار مع شركائها الدوليين إلى الحصول على أفضل المكاسب الممكنة عن طريق إعادة التفاوض حول تلك الاتفاقيات، لكنها -في حقيقة الأمر- لم تُقدّم تصوراً بديلاً للاتفاقيات التي تنسحب منها يوفر مصالح أفضل من تلك التي وفرتها الاتفاقيات السابقة.

6-2- الشرعية الدولية على وفق الأنموذج الأمريكي

على وفق تعبير هانز مورجانشو أستاذ العلاقات الدولية الأمريكي الشهير فإنه: ”في الحقل

27- واتانابي يوريزومي: انعكاسات اتفاقية الشراكة الاقتصادية الاستراتيجية عبر المحيط الهادئ على اليابان والاقتصاد العالمي، موقع اليابان بالعربي، بتاريخ 11 نيسان 2019، على الرابط الإلكتروني:

<http://bit.ly/2OVt6Rp>

28- بقاء ثروت: اتفاقية الشراكة التجارية عبر المحيط الهادئ؛ هل تعود الولايات المتحدة الأمريكية مجدداً؟ المركز المصري للدراسات والأبحاث الاستراتيجية، 16 نيسان 2018، على الرابط الإلكتروني:

<http://bit.ly/31VkrKD>.

الدولي يكون الخاضعون للقانون أنفسهم هم الذين يشرعون القانون، وهم الذين يمثلون السلطة العليا لتفسيره، وتبيان المعنى المحدد لما يسنونه من تشريعات. ومن الطبيعي أن يفسر هؤلاء القانون الدولي، وأن يطبقوا نصوصه على ضوء مفاهيمهم الخاصة والمتباينة للمصلحة القومية. ومن الطبيعي أيضاً أن يجندوا هذه القوانين في تأييد سياسة تهم الدولية الخاصة، وأن يحطموا من هذا الطريق ما فيها من سلطان زاجرٍ يطبق على الجميع»²⁹.

و إن شئت فقل مع شارل دي فيشر ”: إن الواقع الدولي قد أثبت أن الانشغال باحترام قواعد القانون الدولي سرعان ما يتوارى إلى الخلف عندما توضع هذه القواعد في موضع المواجهة المباشرة مع سلطان الدولة وسيادتها؛ فالدول باعتبارها المحتكر لسلطة التأويل الذاتي لهذه القواعد لا تعتمد إلى احترامها ومن ثم الاعتراف بالزاميتها؛ إلا تبعاً لما تقتضيه مصالحها؛ مما يجعل التطابق المفترض تحققه بين قواعد الشرعية الدولية هذه وممارسات الدول وسياساتها مسألة نسبية وغير متحققة بالضرورة»³⁰.

تتبع الولايات المتحدة الأمريكية سياسة خطيرة يطلق عليها (سياسة نفي العالم على الطريقة الأمريكية) مع إهمال جانب أوروبا، ويصبح بذلك نظاماً أمريكياً تحكمه القوة الأمريكية الباطشة فقط.

أ- الحرب على الإرهاب:

يمثل لجوء الولايات المتحدة بعد هجمات 11 أيلول 2001 لمجلس الأمن لاستصدار قرارات تدين ما تراه الإرهاب الدولي وما تعده عدواناً ضد أراضيها، وتفرض على الدول كافة ممارسات معينة لمكافحة، تمثل حالة بارزة في توظيف المنظمة الدولية لخدمة مصالح أميركية حيوية، وفرض أنواع من الممارسات على العالم بأسره بعد إكسابها طابعاً عالمياً وليس فقط طابعاً أمريكياً.³¹

وقد أثارت أحداث 11 أيلول 2001 عدة تساؤلات بشأن مسألة التدخل بدعوى

29- هانز مورجانتو: السياسة بين الأمم: الصراع من أجل السلطان والسلام، الجزء الثاني، تعريب وتعليق خيرى حماد، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1965، ص: 84-85.

30- محمد شوقي عبد العال: أزمة القانون الدولي المعاصر في ظل العدوان الأمريكي على العراق، مركز الحضارة للدراسات السياسية، ص: 148-149، متاح على الرابط الإلكتروني:

<http://bit.ly/2WMo3be>

31- د. عبد الواحد الناصر: الإرهاب وعدم المشروعية في العلاقات الدولية الراهنة، الرباط، 2002، ص: 48

مكافحة الإرهاب إثر الهجوم على الولايات المتحدة الأمريكية في ذلك اليوم ارتأت أمريكا أنها تعتبر نفسها في حالة حرب بسبب الاعتداء الذي وقع عليها، وأنها ستقوم بالرد دفاعاً عن نفسها.

غير أن أحد فقهاء القانون الدولي، وهو في الوقت نفسه عضو ورئيس سابق للجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة، سارع إلى القول بعد أيام معدودة على وقوع هجمات 11 أيلول 2001 بأن الأمر لا يتعلق بالحرب³².

إن الحرب على الإرهاب هي حرب أمريكية الأهداف والمصالح، وتكاد تكون حرباً صليبية جديدة بالمفهوم التاريخي للحرب، وهي موجهة نظر القانون الدولي تستند إلى تبريرات تقدم المكاسب التي حققها القانون الدولي منذ إنشاء الأمم المتحدة، وهي مكاسب توصف بأنها مبادئ قانونية عالمية، كالمبادئ المتعلقة بتحريم استخدام القوة واحترام السيادة والاستقلال السياسي والسلامة الإقليمية للدول ومبدأ عدم التدخل³³.

فالمبادئ التي كرسها ميثاق الأمم المتحدة، وكانت الأساس لتنظيم العلاقات الدولية بعد الحرب العالمية الثانية، مثل عدم انتهاك سيادة الدول K ومنع التدخل بالقوة في شؤونها، لم تعد ملائمة للتوجهات الأمريكية الجديدة لتصيغ بدلاً منها مبادئ جديدة كمبدأ الحرب الاستباقية الذي أعلنه الرئيس بوش، حيث يتيح التدخل بالقوة ضد أي هدف أو دولة تعتبر أنها تهدد الأمن القومي الأمريكي، فهي لن تنتظر حتى يقع الهجوم، وقد تكرر ذلك المبدأ في مشروع القرن الأمريكي الذي صاغه المحافظون الجدد في الإدارة الأمريكية³⁴.

مع تولي ترامب السلطة في 20 كانون الثاني 2017، كان تنظيم داعش قد تراجع أكثر فأكثر في العراق، وهو ما جعل معركة الولايات المتحدة الأساسية مع التنظيم تتركز في سوريا، مع ضرورة أن تلتفت إدارة ترامب إلى روسيا والأطراف الإقليمية كتركيا. لم يطرح ترامب رؤية استراتيجية شاملة، أو يحدد آليات واضحة لمحاربة الإرهاب، وبخاصة مع عدم فاعلية الغارات الجوية، وعدم إمكان إرسال الولايات المتحدة لقوات برية تعرضها لحرب مدن تستنزف قواتها؛ وهذا يعني وجوب الاعتماد

32 -Pellet Alain : Non, ce n'est pas la guerre, Le Monde du 21 Septembre 2001.

مرجع سبق ذكره د. عبد الواحد الناصر: الإرهاب وعدم... المرجع السابق. ص: 86-48.

33 - المرجع السابق. ص: 86-48.

34 - أحمد سيد أحمد: النظام الدولي أحادي القطبية ومستقبل الأمم المتحدة، ملفات الأهرام، 42831، السنة -128 العدد 20، 13 آذار 2004.

على قوات من الدول الإقليمية بمساندة ودعم أمريكيين³⁵.

وفي كلمته أمام القمة الإسلامية-الأمريكية في الرياض في 12 أيار 2017، بدأ حديث ترامب أكثر اعتدالاً عما كان عليه الحال خلال حملته الانتخابية، وذلك بتجنبه استخدام عبارة «الإرهاب الإسلامي الأصولي»، موضحاً ماهية خطر «الإرهاب المنظم»، وضرورة مواجهته، مبيناً أن هذه المواجهة ليست صراعاً بين الديانات أو الحضارات، وإنما هي معركة بين المجرمين الذين يسعون لسلب الإنسان حياته، وبين الكرماء من جميع الأديان الذين يتصدون لتلك المساعي. وأكد ترامب وجوب طرد الإرهابيين من دور العبادة والتصديق عليهم في المجتمعات، وإرسال أيديولوجياتهم إلى غياهب النسيان³⁶.

ب- الأزمة السورية:

اتخذ الرئيس ترامب قراره بقصف القاعدة الجوية السورية ولم يكن قد أكمل المئة يوم الأولى من ولايته بعد. وإن هذا الرئيس جاء إلى البيت الأبيض في ظل شعار "أميركا أولاً" الذي رفعه بأعلى صوت ممكن طوال حملته الانتخابية وبعد توليه مقاليد البيت الأبيض، وهو ما فهم منه عدم اكتراث ترامب بما وصفه في مقابلة له من قبل بـ "رئاسة العالم". ولا شك في أن الرئيس الأمريكي يدرك أن قصفه لموقع سوري عسكري، الأمر الذي تجنبت إدارة أوباما طوال ست سنوات، سيكون له أصداء ليس في دمشق وحسب، بل وفي موسكو وطهران أيضاً. فوق ذلك كله، فقد أخذ ترامب قرار توجيه الإنذار العقابي لنظام الأسد بدون محاولة الحصول على غطاء دولي. فلماذا اتخذ الرئيس الأمريكي، حديث العهد بالبيت الأبيض، مثل هذا القرار، وبمثل هذه الطريقة؟³⁷

الضربة تشير إلى أن الإدارة الأمريكية قد أعادت التفكير في الخيارات المطروحة في سوريا وبدأت ترسم سياسة جديدة نوعاً ما. حتى الآن لا يبدو أن الهدف الرئيسي هو تغيير نظام بشار الأسد بصورة رئيسية، وإنما توسيع النفوذ السياسي والعسكري الأمريكي في المنطقة خلال السنوات القادمة.

35- أحمد سيد أحمد، «إدارة ترامب وقضايا الشرق الأوسط: حدود التغيير»، السياسة الدولية، العدد 207 (كانون الثاني 2017)، ص: 48.

36- علي موسى الددا: إدارة ترامب للسياسة الخارجية... المرجع السابق.

37- تقدير موقف: العابر والاستراتيجي: آفاق الضربة الأمريكية لنظام الأسد، مركز الجزيرة للدراسات، نشرت في 10/04/2017 على الرابط الإلكتروني:

وتخضع لهذا الهدف الرئيس مجموعة من الأهداف التكتيكية التي تشمل محاربة تنظيم الدولة الإسلامية، وتحجيم النفوذ الإيراني، وتغيير نظام الأسد أو إرساء حل سياسي يخدم بصورة ما التواجد الأميركي في المنطقة

ج- الموقف من المستوطنات:

على صعيد القضية الفلسطينية مثلاً أعلن وزير الخارجية الأميركي، مايك بومبيو، في 18 تشرين الثاني 2019، أن الولايات المتحدة الأميركية لم تعد تعترف بالرأي القانوني القائل إنّ بناء إسرائيل "مستوطنات مدنية" في الضفة الغربية "يتعارض مع القانون الدولي"³⁸، وهذا الإعلان الصادر مؤخراً عن وزير الخارجية الأميركي هو الأحدث في سلسلة طويلة من السياسات التي تتبعها الإدارة الأميركية الحالية التي تقوّض الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني.

إن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي ومحكمة العدل الدولية اعتبرت جميعها أن المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية تنتهك اتفاقية جنيف الرابعة، التي صادقت عليها 192 دولة عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية.

وتلزم الاتفاقية أي قوة احتلال «عدم ترحيل أو نقل جزء من سكانها المدنيين إلى داخل الأراضي التي تحتلها»³⁹.

ويصنف النظام الأساس الذي أنشئت بموجبه المحكمة الجنائية الدولية في عام 1998 عمليات النقل والترحيل من ذلك القبيل على أنها جرائم حرب، وكذا أي تدمير أو استيلاء على الممتلكات لا تبرره الضرورة العسكرية.

وتجادل إسرائيل بأن اليهود وجدوا في الضفة الغربية منذ آلاف السنين، وأن وجودهم هناك اعترفت به عصبة الأمم عام 1922⁴⁰.

38- "Secretary Michael R. Pompeo Remarks to the Press," U.S. Department of State, 18/11/2019, accessed on 07/12/2019, , available at: <https://bit.ly/338Kk26>

39 - "Convention (IV) relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War. Geneva, 12 August 1949," International Committee of the red cross, accessed on 21/11/2019 , available at: <https://bit.ly/2D5w9QC>

40- Isabel Kershner, Are West Bank Settlements Illegal? Who Decides? The New York Times, accessed on 28/11/2019, , available at: <https://nyti.ms/2sVG17c>

ويعد هذا الإعلان استكمالاً للقطيعة التي بدأتها إدارة الرئيس دونالد ترامب مع السياسات التي حكمت المقاربة الأميركية الرسمية نحو ملف الصراع العربي الإسرائيلي، على مدى عقود طويلة، فقد سبق واعترف الرئيس دونالد ترامب في كانون الأول 2017 بالقدس عاصمة لإسرائيل⁴¹، وأقر في 21 آذار 2019 بضم إسرائيل للجزء السوري المحتل⁴²، في انتهاك سافر للقانون الدولي. وعلى مدى أكثر من أربعة عقود، وتحديداً منذ عام 1978، كان الموقف الأميركي الرسمي يعدّ المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية "غير شرعية"، ثم "غير قانونية" ثم "عقبة في طريق السلام"⁴³.

والموقف الأميركي الحالي هذا مخالفٌ تماماً للقانون الدولي ويشعرن الاستعمار. ورغم رفض العديد من دول العالم القرار الأميركي، فإن هذا القرار قد يمهد لإعلان إسرائيل ضمّ أجزاء واسعة من الضفة الغربية⁴⁴.

وخفضت الولايات المتحدة تمويلاً مهماً لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين وتشغيلهم، وهو برنامج أمريكي قائم في الضفة الغربية المحتلة وغزة، وأغلقت مكتب واشنطن للوفد العام لمنظمة التحرير الفلسطينية.

د- صفقة القرن:

أعلنت إدارة الرئيس الأميركي، دونالد ترامب، في 28 كانون الثاني 2020، تفاصيل الشق السياسي لخطة لحل الصراع الفلسطيني - الإسرائيلي، المعروفة إعلامياً باسم "صفقة القرن". وجاء هذا الإعلان بعد نحو ثمانية أشهر على نشر واشنطن للشق الاقتصادي من الخطة بعنوان: "السلام من أجل الازدهار"، في ورشة عمل عقدت في العاصمة البحرينية، المنامة، في حزيران 2019. وبهذا تكون معالم خطة إدارة ترامب لسلام مفترض بين الفلسطينيين والإسرائيليين قد اكتملت ملامحها، بعد ثلاث سنوات من الحديث المتواتر عنها. وقد تمّ جمع الشقين السياسي

41- Proclamation 9683 of December 6, 2017, Vol. 82, No. 236 , Federal Register 58331, at: <http://bit.ly/2DTIIiz>

42 - Trump: Time for US to recognize Israeli sovereignty over Golan, Aljazeera News, March 21, 2019, available at: <http://bit.ly/2LAfrgV>

43 - ففي شباط 2011، استخدمت إدارة أوباما حق النقض (الفيتو) الأول من جانب مجلس الأمن الدولي على قرار يصف النشاط الاستيطاني بأنه غير قانوني ويمثل عقبة رئيسية أمام السلام.

44- تقدير موقف: إعلان بومبيو حول شرعية المستوطنات الإسرائيلية: الحثيات والدوافع، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 21 تشرين الثاني، 2019، تاريخ الزيارة 07 ديسمبر 2019، متاح على الرابط التالي: <http://bit.ly/2DXxUzM>

والاقتصادي للخطة بعنوان: "السلام من أجل الازدهار: رؤية لتحسين حياة الشعبين الفلسطيني والإسرائيلي".⁴⁵

وقد انتقدت الصحافة الفرنسية القرار الأمريكي الأحادي الجانب مثل صحيفة 24 ساعة (تصدر بالفرنسية في لوزان) متسائلة: هل ستكون "صفقة القرن" لترامب هدية انتخابية إلى نينتياهو؟ وفي اليوم الموالي، ذهبت "لوتون" إلى أن «دونالد ترامب يمنح إسرائيل صكاً على بياض للاستيلاء على الأراضي الفلسطينية»⁴⁶.

«صفقة القرن»، هذه هي العبارة الأكثر تداولاً في الأخبار هذه الأيام، ولكننا نفضل تسميتها "صفقة ترامب" لتصفية القضية الفلسطينية، عبر مشروع صهيوايمركي منسجم مع مشروع "الشرق الأوسط الجديد" المنطلق من السلام الاقتصادي؛ لبناء مشروع سلام إقليمي يدرش تطبيقاً عربياً بجانبها مع «إسرائيل»، وإعادة رسم خريطة المنطقة بخلق محور جديد ضد إيران؛ محققاً الأمن لـ "إسرائيل" وشاطباً العمق العربي لفلسطين.⁴⁷

وبصرف النظر عما إذا كان الإعلان ولد ميتاً أم لا بنظر الكثيرين، إلا انه يتضمن نقاطاً قضت على قرارات دولية ومشاريع حلول تعد بالعشرات. والأخطر في كل ذلك أن الإعلان يشكل تحدياً للشرعية الدولية التي وضعت للقضية الفلسطينية وحل الدولتين مسارات واضحة رغم عدم الالتزام بها واقعياً من قبل الطرفين أصحاب الإعلان.⁴⁸

رابعاً: تهميش المؤسسات الدولية:

فهناك اتهامات من جانب العديد من الدول بأن قرارات المنظمات الدولية، كالأمم المتحدة، أو المحكمة الجنائية الدولية، في بعض القضايا الدولية والأزمات الإقليمية، تكشف عن انحيازها لأحد أطراف الصراع، خاصة الذين تربطهم علاقات وثيقة بالدول الكبرى، التي باتت تدير الأمم

45- "Peace to Prosperity: A Vision to Improve the Lives of the Palestinian and Israeli People," The White House, 28/1/2020, accessed on 3/2/2020, available at: <https://bit.ly/2tnPcV7>

46- Luis Lema : Donald Trump donne un blanc-seing à Israël pour s'emparer des territoires palestiniens, Le Temps, du mardi 28 janvier 2020

47- محمد إبراهيم المدهون: صفقة ترامب.. هل ستنجح في تصفية القضية الفلسطينية؟ الجزيرة نت، 27/06/2018 على الرابط <http://bit.ly/2uIqv6v>

48- صفقة القرن والقانون الدولي، ميدبل إيست أون لاين، الثلاثاء 2020/02/04 على الرابط التالي: bit.ly/2uzQyqj

المتحدة، وتحدد سياستها وتوجه بوصلة القرارات الدولية التي تخرج معبرة عن مصالحها، بما يهدد الخلفية الشرعية للمجتمع والقانون الدولي⁴⁹.

وتكشف المتابعة لمواقف ترامب تجاه المنظمات الدولية عن أنه يشن هجوماً معلناً على كافة المنظمات لكنه ال يمس وجودها بالأساس؛ ولكنه ينتقد آليات عمل معظمها، ويدعو إلى إصلاحها على نحو ما يراه يحقق المصالح الأمريكية⁵⁰.

أ- استغلال الأمم المتحدة:

إن اختفاء التحدي السوفيتي وتراجع تكتل دول العالم الثالث قد هيأ الظروف الملائمة أمام الولايات المتحدة لقيادة الأمم المتحدة، فصار مجلس الأمن الدولي أداة طيعة في يد هذه الدولة التي تصرّ على استغلال هذا الجهاز بعده أداة دولية ذات قوة ملزمة ومؤثرة وتستطيع أن تستخدمه لإصدار قرارات تسمح بإعادة ترتيب الأوضاع الإقليمية والدولية لصالحها⁵¹، والدليل على ذلك أن الولايات المتحدة استطاعت أن تحمل مجلس الأمن الدولي على إصدار (12) قراراً ضد العراق في زمن قياسي لم يتجاوز الأربعة أشهر بعد غزوه الكويت في 2 آب 1990⁵².

لقد سعت الولايات المتحدة إلى إعطاء دور جديد للأمم المتحدة ومجلس الأمن بالذات لغرض استخدامها وسيلة لتنفيذ سياستها الخارجية ولاسيما بعد عام 1990، إذ قامت هذه الدولة بصياغة مفاهيم جديدة عن السلام وصنع السلام وتسوية المنازعات الدولية وحقوق الإنسان والشرعية الدولية إلى حد بدأت هذه المفاهيم تضغط وتؤثر في مفهوم السيادة والسلطان الداخلي للدول، وسمحت للمنظمة بالتدخل في مسائل هي من صلب الاختصاصات الداخلية للدول، وهكذا تحوّلت الأمم المتحدة إلى أداة لتوفير الغطاء الشرعي للتدخلات الأمريكية مثلما حدث في الصومال، وهاييتي، وليبيا، ويوغسلافيا⁵³.

49- محمد بوبوش: الآليات البديلة للتعامل.... المرجع السابق.

50- رضوى عمار: المنظمات الدولية في عهد ترامب، رؤى مصرية، تشرين الثاني 2019، ص: 31.

51- منصور العادلي: القانون الدولي والسياسة الخارجية للولايات المتحدة، مجلة السياسة الدولية، العدد (127)، 1997، ص: 110.

52- عماد يوسف وأروى الصباغ، مستقبل السياسات الدولية تجاه الشرق الأوسط، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان 1996، ص: 152.

53- ضاري رشيد الياسين: الأمم المتحدة والسياسة الخارجية الأمريكية، نشرة مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، العدد (14)،

1997، ص: 9.

ويبدو واضحاً أن الهيمنة الأمريكية على الأمم المتحدة أصبحت تشكل عائقاً أمام شرعية القرارات الصادرة من هذه المنظمة والسبب هو أن الولايات المتحدة عندما تريد إصدار قرار معين من الأمم المتحدة لا يحظى بقبول دولي فإنها تقوم بممارسة ضغوط واسعة في شتى المجالات السياسية والاقتصادية على الدول التي لا تؤيد الولايات المتحدة في موقفها، وقد تضطر العديد من هذه الدول إلى تغيير مواقفها تحت وطأة الضغوط الأمريكية مما يؤدي إلى إصدار القرارات من دون قناعة تامة لدى الدول الأعضاء؛ وهذا ما يشكل تشكيكاً في شرعية القرارات الصادرة.

تعمل الإدارة الأمريكية على تفعيل وتهميش وإقصاء المنظمة الدولية لصالح استراتيجيتها العالمية، والأكثر من ذلك تقوم بتهميش القرار الدولي لحساب القرار الأمريكي على اعتبار أن القيم الأمريكية هي قيم عالمية بحد ذاتها؛ وهذا هو منطق الهيمنة العالمية. وتكمن خطورته في سكوت المجتمع الدولي أو القبول من منطلق الأمر الواقع، وفي ضوء ذلك يمكن ملاحظة أن الإدارة الأمريكية تقوم على مفاهيم منها جعل الحرب شيئاً يبرر نفسه؛ وبالتالي تجد له مشروعية، وإن سياسية الأمر الواقع هي التي تقوم ببناء القانون، من هنا تأتي عملية تهميش القانون بشكل عام في إطار ما يمكن أن نسميه - كما يذكر بعض المفكرين الأوروبيين - بالدولة (الداعرة أو الصعلوكة) أي التي لا تلزم نفسها بأي شيء ولا تعتبر نفسها ملزمة بشيء⁵⁴.

ويرى بعض الخبراء أن دور الأمين العام للأمم المتحدة غوتيريس قد لا يختلف كثيراً عما سبقه، بسبب هيمنة بعض الجهات والدول المنتفذة، ولا سيما الدول الخمس دائمة العضوية (روسيا، والصين، والمملكة المتحدة، وفرنسا، والولايات المتحدة)،⁵⁵ التي تمتلك بحسب بعض المصادر حق الفيتو والاعتراض على أي قرار يقدم لمجلس الأمن دون إبداء أسباب، ولم يرد لفظ "فيتو" في ميثاق الأمم المتحدة، بل ورد لفظ "حق الاعتراض" وهو في واقع الأمر "حق إجهاض" للقرار وليس مجرد اعتراض. إذ يكفي اعتراض أي من الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن ليتم رفض القرار وعدم تمريره نهائياً، حتى وإن كان مقبولاً للدول الأربع عشرة الأخرى.

وساعد حق النقض الفيتو الولايات المتحدة على تقديم أفضل دعم سياسي للكيان الإسرائيلي ذلك بإفشال صدور أي قرار من مجلس الأمن يلزم "إسرائيل" بضرورة وقف احتلال الأراضي الفلسطينية وأعمال العنف ضد الشعب الفلسطيني أو إفشال أي قرار يدين "إسرائيل"

54- محمود سالم السامرائي: الأمم المتحدة بين التفعيل والتهميش، دراسات اقليمية، العدد 5، مركز الدراسات اقليمية، ص: 14،

على الرابط: <https://goo.gl/wCDSwv>

55- الحسان بوقنطار، عبد الوهاب معلمي: العلاقات الدولية مفاهيم وإرشادات منهجية، دار توبقال للنشر، 1985.

باستخدام القوة المفرطة وخصوصاً في حرب لبنان 2006 وقطاع غزة في نهاية عام 2008 أدى ذلك إلى الشك بمصداقية الأمم المتحدة بسبب الفيتو الأمريكي.⁵⁶

فالإدارات الجمهورية بطبيعتها أكثر ميلاً إلى توظيف الأمم المتحدة لخدمة المصالح الأمريكية الضيقة. أما الإدارات الديمقراطية فهي أكثر ميلاً ناحية توظيف الأمم المتحدة على وفق مفاهيم التعاون الدولي، مع الأخذ في الاعتبار جزءاً مهماً من المصالح الحيوية لباقي الأعضاء.⁵⁷

ب- الانسحاب من المنظمات الدولية:

اتساقاً مع شعار «أمريكا أولاً» الذي يرفعه الرئيس الأمريكي، انسحبت الولايات المتحدة من منظمات دولية متعددة الأطراف؛ لأنها -وفقاً له- لا تتفق مع المصالح الأمريكية. ففي إطار انتقاداته المتكررة لاتخاذ منظمة الأمم المتحدة قرارات تتعارض مع السياسة الخارجية الأمريكية، أعلن الرئيس «ترامب» الانسحاب من منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (يونسكو)، وتحلي الولايات المتحدة عن عضويتها في مجلس حقوق الإنسان الدولي التابع للمنظمة الأممية، لرفض الإدارة الأمريكية سياساتها تجاه إسرائيل، وكذلك وقف تمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين «الأونروا».

لقد عكست رؤية الرئيس الأمريكي، دونالد ترامب، لدور المنظمات الدولية والنظام الدولي متعدد الأطراف، تحولاً ملحوظاً في السياسة الأمريكية منذ نشأة الأمم المتحدة التي ارتكزت في بناء نفوذها العالمي إلى دبلوماسيتها الدولية في إدارة تشكيل المنظمات الدولية وتوجيهها قاختارت سياسة الانسحاب من المنظمات الدولية.

1- اليونسكو

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة - United Nations Education and Scientific and Cultural Organization أو ما يعرف اختصاراً (يونسكو UNESCO) تأسست عام 1945 لهدف رئيس هو المساهمة في تحقيق السلام والأمن الدولي عن طريق دفع التعاون بين دول العالم في مجالات التربية والتعليم والثقافة، ودعم الاحترام العالمي

56 - عبد الأمير رويح: الأمم المتحدة. أمين عام جديد ودور مقيد، شبكة النبا المعلوماتية، بتاريخ 11/01/2017 على الرابط:

<https://goo.gl/NTxkHs>

57- حسن أبو طالب: الأمم المتحدة. منظمة دولية أم مؤسسة أميركية؟ الجزيرة نت، بتاريخ 0/10/2004 على الرابط:

<https://goo.gl/fp6Aeg>

للعادلة وسيادة القانون، واحترام الحريات وحقوق الإنسان.

ولأن المنظمة حاولت دائماً أن تحافظ على مصداقيتها وحيادها وكرّست جهودها لتحقيق القيم الإنسانيّة النبيلة التي أسّست لتحقيقها، فإنّها كانت مثارا للجدل بشكل واسع منذ تأسيسها، واعتقدت الولايات المتحدة وبريطانيا وبعض دول الغرب في الستينيات والسبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي أنّها كانت تتعاطف مع الشيوعيين ودول العالم الثالث وتهاجم سياسات الغرب في مناطق مختلفة من العالم، فانسحبت الولايات المتحدة الأمريكية منها في عام 1984 وتبعتها بريطانيا في عام 1980 لكن بريطانيا عادت للمنظمة في عام 1997، وتبعتها أمريكا في عام 2003.⁵⁸

الولايات المتحدة وإسرائيل عملتا ما بوسعهما لمنع فلسطين من الانضمام للمنظمة، لكن المنظمة أصدرت قراراً تاريخياً في 31 تشرين الأول 2011 بقبول عضويّة فلسطين كدولة فيها على الرغم من رفض إسرائيل ومعارضة الولايات المتحدة وبريطانيا وبعض الدول الغربية التي رأت أن قبول فلسطين يضر بمصالح إسرائيل، ويمهد الطريق لاعتراف العالم بحقوق شعب فلسطين وبالذولة الفلسطينية في الأمم المتحدة والمنظمات المتفرّعة عنها.

إن إحدى مهام اليونسكو التي أزعجت إسرائيل وحليفها أمريكا جداً هي أن المنظمة تعلن قائمة مواقع التراث العالمي وتعتبرها دلائل تثبت إرث الشعوب وإنجازاتها الحضارية التي قدمتها للعالم. ولهذا فإن إسرائيل التي تعرف جيداً أنّها احتلت وطناً لا تراث لها فيه، وتعمل جاهدة على تزوير آثاره وتاريخه وإنكار وجود شعبه، اعتبرت اليونسكو عدوّها اللدود الذي يساهم في كشف اغتصابها لوطن لا تربطها به علاقات تراثية، ويرفض احتلالها، ويفضح ممارساتها العنصرية ومحاولاتها لطمس تراث الشعب الفلسطيني وتزوير تاريخه.⁵⁹

وكانت الولايات المتحدة قد ألغت في 2011، إبان حقبة الرئيس السابق باراك أوباما،

58- كاظم ناصر: ماذا يعني انسحاب أمريكا من اليونسكو للفلسطينيين؟ صحيفة رأي اليوم بتاريخ 13 تشرين الأول 2017.
59- لقد اتخذت المنظمة عددا من القرارات المؤيدة للفلسطينيين من أهمها قرار عام 1968 الذي دعا إسرائيل إلى الامتناع عن إجراء أي حفريات في القدس أو تغيير لمعالمها، وقرار عام 1974 الذي دعا دول العالم إلى الامتناع عن تقديم أي مساعدات ثقافية أو علمية لإسرائيل بسبب ممارساتها العدوانية ضدّ الفلسطينيين في القدس وغيرها من المدن الفلسطينية، وقرار عام 2003 بإرسال بعثة إلى فلسطين لتقييم وضع القدس القديمة في ظل الاحتلال، وقرارات 2005 - 2006 التي نصّت على الأهميّة التاريخية الاستثنائية للقدس القديمة وأسوارها، ووضعتها على لائحة التراث العالمي المهتدّد بالخطر، وقرار عام 2016 الذي نفى وجود أي ارتباط ديني لليهود بالمسجد الأقصى وحائط البراق، وقرارات 2017 التي اعتبرت القدس مدينة فلسطينية مختلة، ووضعت الخليل والحرم الإبراهيمي على لائحة التراث العالمي. كما تبنت في حزيران 2018، قراراً يعتبر أن بلدة القدس القديمة وأسوارها من ضمن قائمة مواقع التراث العالمي المهتددة بالخطر.

مساهمتها المالية الكبيرة التي كانت تخصصها لليونسكو احتجاجًا على قرار منح فلسطين عضوية كاملة بالمنظمة.

وقد دخل قرار الولايات المتحدة وإسرائيل بالانسحاب من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (يونسكو) حيز التنفيذ مع بداية العام 2018، بعد أن تلقت المنظمة بلاغين رسميين من الحكومتين الأمريكية والإسرائيلية بشأن انسحابهما من المنظمة اعتبارًا من 31 ديسمبر 2018، وفقًا للقرارين اللذين اتخذتهما الحكومتان في 12 أكتوبر 2017، بعد مزاعم حول انحياز المنظمة ومعاداتها لإسرائيل.⁶⁰

في 12 تشرين الأول 2017، أبلغت وزارة الخارجية الأمريكية⁶¹ المديرية العامة لليونسكو «إيرينا بوكوفا»، بقرار الولايات المتحدة بالانسحاب من المنظمة والسعي إلى إنشاء بعثة مراقبة دائمة في اليونسكو.

تفسر وزارة الخارجية الأمريكية هذا القرار بأنه انعكاس لمخاوف الولايات المتحدة من تزايد المستحقات المالية لليونسكو، والحاجة إلى الإصلاح الأساس في المنظمة، والتحيز المستمر ضد إسرائيل في قرارات اليونسكو.

أشارت الولايات المتحدة الأمريكية إلى رغبتها في مواصلة التعاون مع اليونسكو كدولة غير عضو وبصفة مراقب من أجل المساهمة بآراء ووجهات نظر وخبرات الولايات المتحدة في بعض القضايا المهمة التي تضطلع بها المنظمة، بما في ذلك حماية التراث العالمي، الدعوة إلى الحريات الصحفية، وتعزيز التعاون العلمي والتعليم.

60- وعلى الرغم من إطلاق المنظمة مبادرتين تأتيان استجابة لمخاوف إسرائيل والولايات المتحدة، هما موقع تثقيفي عن الهولوكوست، وعلى أول أدلة إرشادية تثقيفية للأمم المتحدة حول مكافحة معاداة السامية، إلا أن الحكومتين أصرتا على الانسحاب؛ إذ زعم سفير إسرائيل في الأمم المتحدة داني دانون «أن اليونسكو تسعى لإعادة كتابة التاريخ، وذلك من خلال محاولات لحو صلة اليهود بالقدس»، مضيفًا أن إسرائيل لن تكون عضوًا في منظمة هدفها العمل ضدها وتصبح أداة استغلالية يتلاعب بها أعداء إسرائيل» وعبرت المنظمة عن أسفها لهذين القرارين، مؤكدة أن الدول تتحرك بشكل أفضل في كنف اليونسكو للمساهمة في تسوية الخلافات التي تتعلق بمجالات اختصاص المنظمة.

61 - The United States Withdraws From UNESCO , Press Statement ,Heather Nauert ,Department Spokesperson , Washington, DC ,October 12, 2017 , available at: <http://bit.ly/38MvW3y>

وبموجب المادة الثانية (6) من دستور اليونسكو لعام 1946⁶² يبدأ سريان انسحاب الولايات المتحدة في 31 كانون الأول 2018، وستظل الولايات المتحدة عضواً كامل العضوية في المنظمة حتى ذلك الوقت.

وجاء القرار الأمريكي بعد أشهر من إشارة السفارة «نيكي هايلي» لدى الأمم المتحدة، إلى منظمة اليونسكو إلى أنها «وكالة تابعة للأمم المتحدة مشكوك فيها إلى حد كبير»، كما أعقب هذا الإعلان بيان لرئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو الذي أشاد بالقرار الأمريكي وقال إن بلاده ستستعد أيضاً للانسحاب⁶³.

حيث أعربت المديرية العامة السابقة لليونسكو «إيرينا بوكوفا» عن «أسفها العميق» لقرار الولايات المتحدة، وأشارت بوضوح إلى أن سبب إنشاء اليونسكو في تشرين الثاني 1945 لمنع النزاعات، حيث تم إنشاء هذه المنظمة بعد شهرين فقط من نهاية الحرب العالمية الثانية، واعتبرتها أولوية عالمية⁶⁴.

الملاحظ أن الولايات المتحدة كانت واحدة من الدول الموقعة الأوائل على دستور اليونسكو، حيث نسب إلى مندوبها «أرشيبالد ماكليس» منذ أن بدأت الحروب في أذهان الرجال، يجب أن يتم بناء دفاعات للسلام في أذهان الرجال أيضاً.

وكانت الولايات المتحدة قد أوقفت بالفعل مساهماتها المالية لليونسكو عام 2011 في عهد باراك أوباما بعد الاعتراف الرسمي بالسلطة الفلسطينية كعضو كامل العضوية في اليونسكو⁶⁵.

يبدو أن أحد دوافع القرار الأمريكي كان قرار لجنة التراث العالمي التابعة لليونسكو بإدراج موقع مدينة الخليل (الخليل القديمة) في الضفة الغربية كموقع للتراث العالمي، حيث وصفت السفارة

62- تنص المادة (2/سادساً) من دستور منظمة اليونسكو لعام 1946 (يجوز لكل دولة عضو في المنظمة أو لكل عضو منتسب إليها أن ينسحب منها بموجب إشعار يوجهه إلى المدير العام. ويصبح هذا الانسحاب نافذاً في يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر من العام التالي للعام الذي وجه خلاله الإشعار، ولا ينجم عن هذا الانسحاب أي تغيير في الالتزامات المالية المترتبة على الدولة صاحبة الشأن تجاه المنظمة حتى التاريخ الذي يصبح فيه الانسحاب نافذاً، وفي حالة انسحاب عضو منتسب، يوجه الإشعار باسمه من قبل الدولة العضو أو السلطة التي تمارس مسؤولية إدارة علاقاته الدولية أيا كانت هذه السلطة).

63- د. محمد عباس: أي دور للقانون الدولي في ظل إدارة الرئيس ترامب 2--، موقع الشرق الأوسط الديمقراطي بتاريخ 21/07/2019 على الرابط الإلكتروني: <http://bit.ly/2Hogq3g>

64- د. محمد عباس: أي دور للقانون الدولي... المرجع السابق.

65- د. محمد عباس: أي دور للقانون الدولي... المرجع السابق.

هايلي ذلك بأنه «إهانة للتاريخ».

كانت البداية احتجاج الولايات المتحدة من صياغة تقرير ووثائق ترشيح الموقع، حيث أبدت لجنة التراث العالمي أسفها بأنه لم يُسمح لفريق مستقل من زيارة الخليل من قبل «إسرائيل» القوة المحتلة.

وقالت أيضاً إن «سلطات الاحتلال الإسرائيلية» فشلت «في وقف عمليات التنقيب والحفر وغيرها من الممارسات غير القانونية في القدس الشرقية، ولاسيما في القدس القديمة وما حولها»⁶⁶.

2- وكالة غوث وتشغيل اللاجئين: (الأونروا):

قبل سبعة عقودٍ تأسست وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، الأونروا، لمساعدة أكثر من 700 ألف فلسطيني. وحالياً تساعد سكاناً يبلغ قوامهم 5.5 مليون نسمة، وقد أعلنت الإدارة الأمريكية وقف أي تمويل لـ «الأونروا»، مُعتبرةً أن طريقة عملها «معيبة بشكل لا يمكن إصلاحه»، بينما وصفت الوكالة ذلك بأنه «مخيبٌ للأمال ومثيرٌ للدهشة». تقول واشنطن إنها قدمت أكثر من 6 ملياراتٍ دولارٍ منذ إنشاء الوكالة لمساعدة الفلسطينيين الذين صُنّفوا كلاجئين، في الأردن ولبنان وسوريا وغزة، ما يجعل الولايات المتحدة للوكالة أهمّ مانح⁶⁷.

أوقفت الولايات المتحدة تمويلها لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا)، في عام 2018، بدعوى أن ممارساتها المالية «معيبة بشكل لا يمكن إصلاحه» وأنها أذكت التوتر بين الفلسطينيين، بل طالب وإدارة الرئيس الأمريكي ترامب مبعوث الولايات المتحدة إلى الشرق الأوسط، جيسون جرينبالت، مجلس الأمن الدولي، في مايو 2019، بتفكيك أونروا.

تقول واشنطن إنها قدمت أكثر من 6 ملياراتٍ دولارٍ منذ إنشاء الوكالة لمساعدة الفلسطينيين الذين صُنّفوا كلاجئين، في الأردن ولبنان وسوريا وغزة، ما يجعل الولايات المتحدة للوكالة أهمّ مانح. صحيفة «نيويورك تايمز» قالت إن قرار إدارة ترامب وانخفاض التمويل وضعها الوكالة في أسوأ أزمة مالية. وطرح عددًا من الأسئلة والأجوبة المعروفة رسمياً عن «الأونروا»، موضحةً أهمية دورها.⁶⁸

66- نائلة خليل: انتصار فلسطيني في وجه الاحتلال، الخليل القديمة والحرم الابراهيمي على لائحة التراث العالمي، العربي الجديد، العدد 1017، بتاريخ السبت 08 تموز 2017، ص: 2.

67- مخاطر وقف واشنطن تمويل «الأونروا».. ما مصير الوكالة واللاجئين؟ موقع صحيفة رصيف 22، الأحد 2 كانون الأول 2018 متاح على الرابط التالي: <http://bit.ly/2Liipqk>

68- Rick Gladstone, The U.N.'s Palestinian Refugee Agency: What It Does and Why It Matters, the New York Times, Aug. 31, 2018, , available at: <https://nyti.ms/2PhrdOe>

قدمت إدارة ترامب ثلاثة أسباب لتبرير قرار وقف التمويل عن الأونروا، وهي الزعم بأن استمرار الوكالة يساعد في استدامة الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، واتهامها «بالمبالغة» في تحديد أعداد اللاجئين الفلسطينيين. وأخيراً ترى إدارة ترامب أن نموذج عمل الأونروا وممارساتها المالية «تعاني عطباً لا يمكن إصلاحه».

وترمي إدارة ترامب في الإطار العام من خلال الدفع باتجاه إغلاق الأونروا، إلى تقييد ما تعتبره «عقبة» على طاولة المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية، وذلك كما فعلت في «إزالة عقبة القدس» من قبل من طاولة المفاوضات⁶⁹.

وقد ترافق قرار وقف تمويل الأونروا مع قرار آخر اتخذته إدارة ترامب، يتمثل في حجب مساعدات إغاثية وطبية وتنموية بقيمة 200 مليون دولار، كان يفترض صرفها هذا العام في الضفة الغربية وقطاع غزة.

وتذرعت الإدارة الأميركية في قرارها الأخير بأنه لا توجد مصلحة قومية أميركية في صرف ذلك المبلغ في الضفة والقطاع، خصوصاً في ضوء ما تزعمه من حالة «عداء» فلسطيني نحو الولايات المتحدة.

لكن إستراتيجية الإدارة الأميركية أصبحت علنية في هذا السياق، وهي تقوم على الضغط الاقتصادي على الفلسطينيين للقبول بأفكار مستشار الرئيس والمكلف بملف الشرق الأوسط جاريد كوشنر ومعاونيه المتوافقة مع اليمين الإسرائيلي المتطرف⁷⁰.

3- الانسحاب من المجلس الدولي لحقوق الانسان:

تأسس مجلس حقوق الإنسان بموجب القرار 251/60 عام 2006، وانهضت دورته الأولى في حزيران 2006، وهو بمثابة هيئة حكومية دولية داخل منظومة الأمم المتحدة، ويتألف المجلس من 47 دولة يتم انتخابهم من أعضاء الأمم المتحدة بواسطة أعضاء الجمعية العمومية. وقد

69- "أسباب وقف إدارة ترامب تمويل "الأونروا" وخلفياته"، موقع المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات الإلكتروني، (أيلول 2018)، متحصل عليه (بتاريخ 4 آذار 2019)، ص2،

<https://tinyurl.com/y26mhho>.

70- وقف إدارة ترامب تمويل الأونروا.. ما الأهداف؟ تقارير وحوارات الجزيرة، 10 أيلول 2018 متاح على الرابط التالي:
<http://bit.ly/2P8eLR5>

حل مجلس حقوق الإنسان محل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التي تعرضت لانتقادات كبيرة نتيجة سماحها لانضمام دول إلى عضويتها ذات سجل سيء في حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، رفضت أميركا الانضمام إلى المجلس الجديد لذات الأسباب التي حُلت بسببها المفوضية، مما قد يثير التساؤلات حول مستقبل استمرار المجلس في ممارسة أنشطته خاصة بعد قرار ترامب الأحادي بالانسحاب من عضويته⁷¹.

وفي الآونة الأخيرة، قام المجلس بالتحقيق في حالات تتعلق بانتهاكات حقوقية في كل من ميانمار وسوريا، وبوروندي من خلال بعثات لتقصي الحقائق، ومن خلال الشهادات الشفوية، واستناداً على الوثائق. وفي أيار 2018، صوت على إرسال استجواب إلى غزة للتحقيق في استشهاد المتظاهرين الفلسطينيين على يد قوات الاحتلال الإسرائيلية، وهو ما رفضته إسرائيل ولم توافق عليه⁷².

يأتي الانسحاب الأمريكي من عضوية المجلس بعد الانتقادات الحادة التي تتعرض لها أميركا بعد قرار «ترامب» بفصل أطفال المهاجرين غير النظاميين عن ذويهم عند الحدود الأمريكية المكسيكية⁷³؛ حيث أثار هذا القرار جدلاً كبيراً داخل الولايات المتحدة وخارجها، فعلى المستوى الداخلي اعترض الحزبان الرئيسيين على سياسة «عدم التسامح» التي أعلنت عنها إدارة ترامب تجاه المهاجرين غير الشرعيين، ونجح ضغط الرأي العام فيما بعد إجبار «ترامب» على إصدار أمراً تنفيذياً⁷⁴ يقضي بإعادة الشمل بين أبناء المهاجرين غير الشرعيين وذويهم⁷⁵. وخارجياً، دعا المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة «زيد رعد الحسين» الولايات المتحدة إلى وقف ممارسة فصل أبناء المهاجرين غير الشرعيين عن ذويهم، ورأى المفوض السامي في افتتاح الجلسة الـ 38

71- محمود جمال عبد العال: الارتداد إلى الخلف: دوافع ومآلات انسحاب الولايات المتحدة من مجلس حقوق الإنسان، المركز العربي للبحوث والدراسات، الثلاثاء 26/حزيران/2018، متاح على الرابط الإلكتروني:

<http://bit.ly/2OJGpVf>

72- تداعيات انسحاب الولايات المتحدة من مجلس حقوق الإنسان، مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، الجمعة 06 تموز 2018، متاح على الرابط الإلكتروني التالي:

<http://bit.ly/34LoV0x>

73- Laura Koran 'US leaving UN Human Rights Council -- 'a cesspool of political bias' (20/6/2018), <https://cnn.it/2LhmGuf>

74- The white house, executive orders: Affording Congress an Opportunity to Address Family Separation, Issued on: June 20, 2018 available at: <http://bit.ly/34NR5rQ>

75- Salvador Rizzo and Meg Kelly , Fact-checking claims about Trump's plan to stop family separations , The Washington Post, June 21, 2018

لمجلس حقوق الإنسان أن ما تقوم به أميركا في هذا الشأن يثير القلق⁷⁶.

وتعترض الولايات المتحدة على أداء المجلس نتيجة إدراجه الممارسات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية على جدول أعمال جميع جلساته السنوية الثلاث. وأرجع وزير الخارجية الأميركي «مايك بومبيو» الانسحاب إلى عداء المجلس للأجندة الأميركية مثل انحياز المجلس المتواصل ضد دولة إسرائيل معتبره «متجاوزاً لكل الحدود»، فضلاً عن عدم توجيهه انتقادات لأنظمة معادية لأميركا مثل فنزويلا وكوبا على الرغم من سجلهم السيئ في حقوق الإنسان. واحتجت «نيكي هيلي» على قرارات المجلس التي اعتبرتها موجهة بالأساس ضد دولة إسرائيل. واعتبرت «هيلي» أن إسرائيل هي الدولة الوحيدة التي تخضع لمراجعة دائمة من جانب المجلس⁷⁷.

4- المحكمة الجنائية الدولية:

تعود معارضة الولايات المتحدة الأمريكية لإنشاء المحكمة إلى رغبتها في استثناء المواطنين الأمريكيين من الخضوع للولاية القضائية لمحكمة جنائية دولية تنظر في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وغيرها من الجرائم التي أوردتها نظام روما، واتفاقيات جنيف وغيرها، وذلك لضمان الحصانة من العقاب لفائدة مواطنيها العاملين بالخارج من خلال تحفظاتها بخصوص ممارسة المحكمة الدولية اختصاصاتها على المواطنين الأمريكيين.

وقد أصدر الرئيس الأمريكي دونالد ترامب، الخميس 11 حزيران 2020، أمراً تنفيذياً⁷⁸ يقضي بفرض عقوبات على مسؤولين في المحكمة الجنائية الدولية،⁷⁹ ويأتي هذا الإعلان كرد على قرار استثنائي للمحكمة الجنائية، صدر في آذار 2020، بالسماح بفتح تحقيق في جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في أفغانستان على الرغم من معارضة إدارة ترامب، ويتعلق التحقيق الذي تسعى إليه المدعية العامة للمحكمة فاتو بنسودا بتجاوزات ارتكبتها جنود أميركيون في أفغانستان حيث تقود الولايات المتحدة منذ 2001 أطول حرب في تاريخها. وقُدّمت مزاعم بالتعذيب

76 - الأمم المتحدة تدعو واشنطن إلى وقف فصل أبناء المهاجرين عن ذويهم، روسيا اليوم 18 يونيو 2018، متاح على الرابط الإلكتروني: <http://bit.ly/2OLhXDe>

77-Imogen Foulkes, Why did the US leave the UN Human Rights Council? BBC News, Geneva, 20 June 2018, available at: <https://bbc.in/2RITuWv>

78-Executive Order on Blocking Property Of Certain Persons Associated With The International Criminal Court, The whitehouse, June 11, 2020, at: <https://bit.ly/30C468E>

79-Elliot Setzer ,Trump Signs Executive Order Authorizing Sanctions Against International Criminal Court, lawfareblog, Thursday ,June 11, 2020, available at: <https://bit.ly/2BXTVkh>

تستهدف وكالة المخابرات المركزية «سي آي إيه».⁸⁰

هذا الاعتراض يبين مدى تجاهل الولايات المتحدة الأمريكية تماماً لمبدأ قانوني معروف بمبدأ الاختصاص الذي يعطي الدولة الحق في ممارسة اختصاصها الجنائي على كل الجرائم الواقعة على إقليمها، فإذا ارتكب المواطن الأمريكي جريمة على إقليم دولة أخرى يكون لهذه الدولة الحق في محاكمته أو تسليمه إلى أي دولة أخرى انعقد لها الاختصاص، وأن لها الحق أيضاً في تسليمه إلى المحكمة الجنائية الدولية كامتداد للاختصاص الجنائي الوطني للدول الأعضاء بالمحكمة الذي تنعكس ممارسته في الإجراءات اليومية التي تتخذها الدول في شأن قضايا التسليم.

وقد أصدر مجلس الأمن في 12 تموز 2002 القرار رقم 1422 الذي يطلب من المحكمة الجنائية الدولية وفقاً للمادة 16 من النظام الأساسي وقف إجراءات التحقيق أو المقاضاة في الدعاوى المتعلقة بالموظفين السابقين أو الأشخاص الحاليين المنتمين إلى الدول المشتركة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام إذا كانت تلك الدول ليست بأعضاء في نظام روما، وذلك لمدة 12 شهراً تبدأ في 1 تموز 2002 إلا إذا قرر المجلس عكس ذلك. وفي هذا الاتجاه انطوى مجلس الأمن على منح حصانة شاملة إلى مواطني الدول غير الأعضاء بالمحكمة المشتركة في عمليات حفظ السلام والتي تقدر بخمس عشرة عملية في أنحاء العالم بغير إيجاد أي فعل يمثل تهديداً للسلام والأمن.

وبهذا يكون قرار مجلس الأمن مخالفاً للمادة 16 من نظام المحكمة، الذي يعطي للمجلس حق طلب وقف الإجراءات بنحو مؤقت بالنظر إلى كل قضية على حدة، ويمكن القول بأن موافقة الولايات المتحدة على هذا القرار أكبر دليل على اعترافها بالمحكمة الجنائية الدولية.⁸¹

ولم يتوقف عمل الولايات المتحدة عند هذه الإجراءات، بل بدأت تبرم اتفاقيات ثنائية مع أكبر عدد ممكن من الدول لمنع تسليم المواطنين الأمريكيين إلى المحكمة الجنائية الدولية وتسليمهم للولايات المتحدة لمحاكمتهم عما قد يقرّفونه من جرائم؛ مما تختص بنظرها المحكمة وذلك استشهداً بالمادة 98 من النظام الأساس⁸²، وحتى تاريخ 16 كانون الثاني 2004 قامت 70 دولة بعقد هذا النوع من الاتفاقيات الثنائية مع الولايات المتحدة، وفي هذا السياق قام البرلمان الأوروبي

80-Owen bowcott, Senior ICC judges authorise Afghanistan war crimes inquiry, The Guardian, Thursday, March 5, 2020, available at: <https://bit.ly/2AZXSV9>

81- محمد بوبوش: تطور مركز الفرد في القانون الدولي العام، أطروحة لنيل الدكتوراه في العلاقات الدولية والقانون الدولي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-أكادال-جامعة محمد الخامس-الرباط، السنة الجامعية 2013-2012، ص: 281.

82 - أنظر بتفصيل: عادل حمزة عثمان: المحكمة الجنائية الدولية بين الشرعية الدولية والهيمنة الأمريكية، مجلة الكوفة، العدد 7، مركز الدراسات الدولية، ص: 81 على الرابط: <https://goo.gl/dgysfk>

في 25 أيلول 2002 بإصدار القرار رقم 1300 والذي عارض فيه الاتفاقيات الثنائية التي تطالب الولايات المتحدة بعقدها مع الدول الأوروبية التي صادقت على اتفاقية روما من حيث مخالفتها للغرض الذي من أجله أنشئت تلك الاتفاقية.

في أيلول 2017، أعلن مستشار الأمن القومي جون بولتون⁸³ أن إدارة ترامب لن تتعاون مع «المحكمة الجنائية الدولية»، مهدداً باتخاذ عدة إجراءات انتقامية في حال طالت تحقيقات المحكمة مواطنين من الولايات المتحدة أو إسرائيل أو أي دول أخرى متحالفة معها. أوضح أن أحد أسباب هذا الموقف طلب مدعية المحكمة المعلق فتح تحقيق في أفغانستان⁸⁴، يمكن أن يتضمن جرائم تعذيب يُزعم أن الجيش الأمريكي والسي آي إيه ارتكباها. كرر الرئيس ترامب الموقف نفسه في خطابه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة⁸⁵.

5- إنهاء العلاقة مع منظمة الصحة العالمية:

تأسست المنظمة في العام 1948 كذراع صحية للأمم المتحدة في أعقاب الحرب العالمية الثانية لدعم الأنظمة الصحية عبر بلدان العالم وحمايتها من تفشي الأمراض والأوبئة، خاصة بعد حصاد الكثير من الأرواح خلال القرن التاسع عشر بسبب تفشي أوبئة مثل الكوليرا والطاعون والحمى الصفراء.

بعد أيام من كيل الاتهامات إلى منظمة الصحة العالمية، أعلن الرئيس الأميركي دونالد ترامب الثلاثاء 14 نيسان 2020، تعليق مساهمة بلاده المالية في ميزانية الهيئة الدولية التي تكافح مع آخرين فيروس كورونا المستجد⁸⁶.

إن المراجعة تهدف إلى البحث في «سوء الإدارة الكبير لمنظمة الصحة العالمية وطريقة تعاملها مع فيروس كورونا والتغطية على انتشاره»، ملقياً الضوء على أن الصين تساهم في تمويل المنظمة

83-Elizabeth Evenson: US Takes Aim at the International Criminal Court: Bolton Tirade Prompted by Looming Afghanistan Investigation HRW, September 11, 2018 ,available at: <http://bit.ly/34RoYI9>

84-Afghanistan: ICC Prosecutor Asks to Open Inquiry, Could Bring Victims Long Overdue Path to Justice, HRW, November 20, 2017, available at: <http://bit.ly/36jvVCj>

85-Matthew Kahn, National Security Adviser John Bolton Remarks to Federalist Society, The Lawfare Institute, Monday, September 10, 2018, available at: <http://bit.ly/2DTTdm2>

86- Trump announces cutoff of new funding for the World Health Organization over pandemic response, The Washington post, April,15, 2020,available at: <https://wapo.st/2XEOSy2>

«بنحو 40 مليون دولار فقط».⁸⁷

إن منظمة الصحة العالمية قدمت معلومات خاطئة حصلت عليها من الصين التي تفشى الفيروس على أراضيها. واعتبر كذلك أن المنظمة تأخرت في التحذير من خطر فيروس كورونا، كما أنها فشلت في الحصول على المعلومات الكافية، بشأن فيروس كورونا ونشرها بطريقة شفافة، مطالباً منظمة الصحة العالمية «بإجراء إصلاحات داخلية».

كثيراً ما حاد الرئيس الأمريكي دونالد ترامب عن الصواب في تغريداته على تويتر، ما جعله أحد أكثر رؤساء العالم إثارة للجدل، لكن ما كتبه عن منظمة الصحة العالمية (WHO) لا ينطلق من فراغ.⁸⁸ هذا ما تؤكدته الكثير من التقارير عن واقع منظمة أخفقت في تبني استراتيجية واضحة ضد انتشار فيروس كورونا/ كوفيد-19.

وتدفع واشنطن نحو 20% من إجمالي ميزانية الصحة العالمية بحسب بيانات الأخيرة، مما يعني أنها المانح الأكبر لها، وغياها يعني أن المنظمة ستواجه نقصاً كبيراً في التمويل.

وفي يوم الجمعة 29/05/2020 أصدر الرئيس الأمريكي، دونالد ترامب قراراً بإنهاء العلاقة بين الولايات المتحدة الأمريكية ومنظمة الصحة العالمية. وقال ترامب في مؤتمر صحفي نقلته وكالة «أسوشيتد برس» الأمريكية، أن الولايات المتحدة قررت إنهاء علاقتها مع منظمة الصحة العالمية، لأنها منظمة لم تقم بإصلاحاتها الملائمة لمواجهة فيروس كورونا المستجد، وتتساهل بنحو مفرط مع الصين.

وواجه قرار ترامب انتقادات دولية حادة، إذ حثّ الاتحاد الأوروبي ترامب على إعادة النظر بقراره. وقالت رئيسة المفوضية الأوروبية أورسولا فون دير لاين في بيان مشترك مع مفوض الاتحاد الأوروبي للسياسة الخارجية جوزيب بوريل: «في مواجهة خطر عالمي، الوقت الآن لتعزيز التعاون والحلول المشتركة، ومن الأفضل تجنّب الأفعال التي من شأنها إضعاف ثمار الجهود الدولية».⁸⁹

87- Live updates: As U.S. death toll soars, Trump accuses WHO of coronavirus coverup and suspends funding; global infections near 2 million, The Washington post, April,15, 2020,available at: <https://wapo.st/3choIpd>

88- لقد أفسدت المنظمة الأمر بالفعل. لسبب ما، ورغم أنها ممولة من جانب الولايات المتحدة، إلا أنها تركز على الصين.. لحسن الحظ، رفضت نصيحتهم بإبقاء الحدود مفتوحة مع الصين في البداية، فلم أعطونا هذه النصيحة المغلوطة؟» يكتب ترامب على تويتر يوم السابع من نيسان، 2020.

89- فيروس كورونا: انتقادات حادة لقرار ترامب بمقاطعة منظمة الصحة العالمية، هيئة الإذاعة البريطانية، 30 أيار 2020 على الرابط الإلكتروني: <https://bbc.in/2TYTjRG>

وخلافاً للمنطق السليم بأن المحن تجمع ولا تفرق، يذهب ترامب إلى تأجيج أقصى أنواع التوتر انطلاقاً من روح الكيدية والانتقام والتشفي من دون أي اعتبار لأرواح البشر، بمن فيهم الأمريكيون أنفسهم، الذين تصدروا العالم في عدد الإصابات بالوباء العالمي. أما أنّ «الصحة العالمية» ضللت أميركا، أو أنها قدّمت للعالم معلومات خاطئة عن وباء كورونا، فهي الذريعة الساقطة التي ينبغي أن تحجل الإدارة الأميركية من سوقها ومن التّدرع بها، إذ لا يُمكن لأحد أن يفهم المعادلة: أميركا الدولة الأكثر تقدماً ونفوذاً وسطوة، وادّعاء كاذباً من أنها تحتل المراكز الأولى في العالم على كل المستويات، تُضللها - أو يتمكن أحدٌ من تضليلها - معلومات صادرة عن هذه الجهة أو تلك، وهي من يستهدف العالم بالتضليل!؟

وتعد هذه الخطوة الترابية جزءاً من عقيدة الرئيس الأمريكي في السياسة الخارجية الانعزالية المتمثلة بـ «أمريكا أولاً»، التي تسعى إلى الانسحاب من المؤسسات المتعددة الأطراف وتقويضها وإهمالها، فضلاً عن تعليق تمويلها وتحويل مبالغها نحو اجتذاب الناخبين، لذا على الشعب الأمريكي ألا يصدق هذا الهراء، الذي يعكس افتقار واشنطن لمهارات القيادة⁹⁰.

خلاصة:

يعيش القانون الدولي في الوضع الحالي ومع تعدد حالات الانسحاب الأمريكي من الاتفاقيات والالتزامات الدولية، وكذلك المنظمات متعددة الأطراف؛ فإنها أضحت أحد الملامح الأساسية للسياسة الخارجية لإدارة الرئيس «دونالد ترامب»، التي تتجاوز التخلص من إرث الرئيس السابق «باراك أوباما» كما تشير الكثير من التحليلات الأمريكية، بل إنها محاولة لإعادة صياغة التوجهات الأمريكية على الصعيدين الداخلي والخارجي على حد سواء، لتأثير تلك الالتزامات الدولية سلبياً - على وفق الإدارة الحالية - على المصلحة والأمن القومي الأمريكي.

بيد أنها - في الوقت نفسه - تؤثر على مصداقية الولايات المتحدة، والتزاماتها الدولية، بما يؤثر في التحليل الأخير على الدور الأمريكي وقيادتها للنظام الدولي الذي أسسته في أعقاب نهاية الحرب العالمية الثانية، حيث إن الانسحاب من المنظمات والاتفاقيات الدولية متعددة الأطراف يقوض المؤسسات والقيم العالمية التي أسس عليها النظام الراهن الذي يخدم بالأساس المصالح الأمريكية، ما

90- مصطفى قطي: إتهاء ترامب العلاقة بـ «الصحة العالمية»... حرب تستهدف العالم، بوابة إفريقيا الإخبارية، 30 حزيران 2020
على الرابط: <https://bit.ly/3eB2lfB>

يؤثر على مصالح الولايات المتحدة دولياً وكذلك على الأمن والاستقرار الدوليين⁹¹.

كانت صورة القانون الدولي تبدو على هذا القدر من الظلمة والقنمات، فإن علينا أن نتذكر أن هذه ليست أول أزمة يعرفها القانون الدولي المعاصر، وأنها ليست أول أزمة تكاد تعصف بهيئة الأمم المتحدة والقانون الدولي الذي تحظى الكثرة الغالبة من قواعده وأحكامه بالاحترام والالتزام، عدا تلك المتعلقة باستخدام القوة وما يتصل ببعض جوانب السيادة الوطنية، هذا القانون الدولي لديه من عناصر الثبات والدوام ما يجعله قادراً على تجاوز هذه الأزمة وإن بدت عاتية وسيجد الجميع في نهاية المطاف أن القانون الدولي والأمم المتحدة هما الملاذ الأخير؛ لأنهما يجسدان القيم والمبادئ التي يلتقى عليها وعندها جميع الفرقاء ويكاد المرء يلحظ في رحم المستقبل القريب ارهاصات عودة التوازن إلى الساحة الدولية المضطربة بصعود قوى دولية بخطى ثابتة لا تخطئها العين الفاحصة، وتساعد مد قوى المجتمع الدولي المدني التي تدرك العواقب الوخيمة حقاً لاستمرار عدم التوازن في العلاقات الدولية وتدرك أن عودة الرشد والتوازن إلى المعادلة الدولية هو السبيل الوحيد لتجاوز آثار الخلل والاضطراب في العلاقات الدولية على القانون الدولي، والأمم المتحدة جميعاً، بما يعيد إلى القانون الدولي فاعليته⁹²؛ لذلك ينبغي إعادة الثقة إلى مجموعة من الأمور:

- إصلاح الأمم المتحدة وخاصة جهاز مجلس الأمن الدولي بما يحقق الفاعلية في تحقيق السلم والأمن الدوليين على قدم المساواة.
- تنفيذ الدول لالتزاماتها الدولية بحسن نية.
- التخلي عن سياسة الكيل بمكيالين في توقيع العقوبات الدولية ولاسيما ضد الدول الضعيفة.
- تحسين مناخ التعاون الدولي في المجال الاقتصادي والثقافي والسياسية بين الدول المتقدمة والدول النامية.
- نظام دولي يعتمد على التعددية القطبية بدل القطبية الأحادية ذات النظرة الضيقة للقانون الدولي.

91- محمد بوبوش: الآليات البديلة للتعامل مع تراجع دور المنظمات الدولية، مجلة اتجاهات الأحداث، العدد 21، حزيران 2017، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة.

92- صلاح الدين عامر: القانون الدولي... المرجع السابق.